



الجمهورية الجزائرية
الديمقراطية الشعبية

الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية، قوانين، مراسيم
قرارات وآراء، مقررات، منشور، إعلانات وبلاغات

<p>الإدارة والتحرير الأمانة العامة للحكومة WWW.JORADP.DZ الطبع والاشتراك المطبعة الرسمية</p>	<p>الجزائر تونس المغرب ليبيا موريطانيا</p>	<p>بلدان خارج دول المغرب العربي</p>	<p>الاشتراك سنوي</p>
<p>حي البساتين، بئر مراد رايس، ص.ب 376 - الجزائر - محطة الهاتف : 021.54.35.06 إلى 09 021.65.64.63 الفاكس 021.54.35.12 ح.ج.ب 50-3200 الجزائر Télex : 65 180 IMPOF DZ بنك الفلاحة والتنمية الريفية 060.300.0007 68 KG حساب العملة الأجنبية للمشاركين خارج الوطن بنك الفلاحة والتنمية الريفية 060.320.0600.12</p>	<p>سنة</p>	<p>سنة</p>	<p>النسخة الأصلية النسخة الأصلية وترجمتها</p>
<p>2675,00 د.ج</p>	<p>5350,00 د.ج</p>	<p>1070,00 د.ج 2140,00 د.ج</p>	<p>تزداد عليها نفقات الإرسال</p>

ثمن النسخة الأصلية 13,50 د.ج
ثمن النسخة الأصلية وترجمتها 27,00 د.ج
ثمن العدد الصادر في السنين السابقة : حسب التسعيرة.
وتسلم الفهارس مجاناً للمشاركين.
المطلوب إرفاق لفيفة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراكات أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان.
ثمن النشر على أساس 60,00 د.ج للسطر.

فهرس

مراسيم تنظيمية

- مرسوم رئاسي رقم 09 - 382 مؤرخ في 29 ذي القعدة عام 1430 الموافق 17 نوفمبر سنة 2009، يتضمن تحويل اعتماد
إلى ميزانية تسيير رئاسة الجمهورية..... 3
- مرسوم رئاسي رقم 09 - 383 مؤرخ في 29 ذي القعدة عام 1430 الموافق 17 نوفمبر سنة 2009، يتضمن إحداث باب
وتحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة العدل..... 3
- مرسوم رئاسي رقم 09 - 384 مؤرخ في 29 ذي القعدة عام 1430 الموافق 17 نوفمبر سنة 2009، يتضمن تحويل اعتماد
إلى ميزانية تسيير وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي..... 4
- مرسوم تنفيذي رقم 09 - 378 مؤرخ في 28 ذي القعدة عام 1430 الموافق 16 نوفمبر سنة 2009، يتضمن نقل اعتماد
في ميزانية تسيير وزارة الداخلية والجماعات المحلية..... 4
- مرسوم تنفيذي رقم 09 - 379 مؤرخ في 28 ذي القعدة عام 1430 الموافق 16 نوفمبر سنة 2009، يتضمن نقل اعتماد
في ميزانية تسيير وزارة التربية الوطنية..... 8
- مرسوم تنفيذي رقم 09 - 380 مؤرخ في 28 ذي القعدة عام 1430 الموافق 16 نوفمبر سنة 2009، يتضمن نقل اعتماد في
ميزانية تسيير وزارة الفلاحة والتنمية الريفية..... 10
- مرسوم تنفيذي رقم 09 - 381 مؤرخ في 28 ذي القعدة عام 1430 الموافق 16 نوفمبر سنة 2009، يتضمن إحداث باب
ونقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة الشباب والرياضة..... 12

مراسيم فردية

- مرسومان رئاسيان مؤرخان في 23 ذي القعدة عام 1430 الموافق 11 نوفمبر سنة 2009، يتضمنان تغيير اللقب..... 15

قرارات، مقررات، آراء

وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي

- قرار مؤرخ في 9 شوال عام 1430 الموافق 28 سبتمبر سنة 2009، يعدل ويتمم القرار المؤرخ في 28 صفر عام 1429
الموافق 6 مارس سنة 2008 الذي يحدد قائمة الأدوية القابلة للتعويض من قبل الضمان الاجتماعي..... 24

مراسيم تنظيمية

وأربعة وخمسون ألف دينار (228.854.000 دج) يقيّد في ميزانية تسيير رئاسة الجمهورية وفي الأبواب المبينة في الجدول الملحق بأصل هذا المرسوم.

المادة 3: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 29 ذي القعدة عام 1430 الموافق 17 نوفمبر سنة 2009.

عبد العزيز بوتفليقة

مرسوم رئاسي رقم 09 - 383 مؤرخ في 29 ذي القعدة عام 1430 الموافق 17 نوفمبر سنة 2009، يتضمن إحداث باب وتحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة العدل.

إنّ رئيس الجمهورية،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لا سيّما المادّتان 77 - 8 و 125 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلّق بقوانين المالية، المعدّل والمتّم،

- وبمقتضى الأمر رقم 09 - 01 المؤرخ في 29 رجب عام 1430 الموافق 22 يوليو سنة 2009 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 9 رمضان عام 1430 الموافق 30 غشت سنة 2009 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لميزانية التكاليف المشتركة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2009،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09 - 278 المؤرخ في 9 رمضان عام 1430 الموافق 30 غشت سنة 2009 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير العدل، حافظ الأختام من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2009،

مرسوم رئاسي رقم 09 - 382 مؤرخ في 29 ذي القعدة عام 1430 الموافق 17 نوفمبر سنة 2009، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير رئاسة الجمهورية.

إنّ رئيس الجمهورية،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لا سيّما المادّتان 77 - 8 و 125 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلّق بقوانين المالية، المعدّل والمتّم،

- وبمقتضى القانون رقم 08 - 21 المؤرخ في 2 محرم عام 1430 الموافق 30 ديسمبر سنة 2008 والمتضمن قانون المالية لسنة 2009،

- وبمقتضى الأمر رقم 09 - 01 المؤرخ في 29 رجب عام 1430 الموافق 22 يوليو سنة 2009 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 9 رمضان عام 1430 الموافق 30 غشت سنة 2009 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لميزانية التكاليف المشتركة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2009،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 09 - 27 المؤرخ في 29 محرم عام 1430 الموافق 26 يناير سنة 2009 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لرئاسة الجمهورية من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2009،

يرسم ما ياتي :

المادة الأولى : يلغى من ميزانية سنة 2009 اعتماد قدره مائتان وثمانية وعشرون مليوناً وثمانمائة وأربعة وخمسون ألف دينار (228.854.000 دج) مقيّد في ميزانية التكاليف المشتركة وفي الباب رقم 37 - 91 "نفقات محتملة - احتياطي مجمع".

المادة 2 : يخصص لميزانية سنة 2009 اعتماد قدره مائتان وثمانية وعشرون مليوناً وثمانمائة

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يحدث في جدول ميزانية تسيير وزارة العدل، الفرع الأول - مديرية الإدارة العامة، الفرع الجزئي الأول، المصالح المركزية، باب رقمه 37 - 19 وعنوانه "نفقات تسيير اللجنة الوطنية للقانون الدولي الإنساني".

المادة 2 : يلغى من ميزانية سنة 2009 اعتماد قدره ستون مليون دينار (60.000.000 دج) مقيّد في ميزانية التكاليف المشتركة وفي الباب رقم 37-91 "نفقات محتملة - احتياطي مجمع".

المادة 3 : يخصص لميزانية سنة 2009 اعتماد قدره ستون مليون دينار (60.000.000 دج) يقيد في ميزانية تسيير وزارة العدل وفي الباب رقم 37 - 19 "نفقات تسيير اللجنة الوطنية للقانون الدولي الإنساني".

المادة 4 : يكلف وزير المالية ووزير العدل، حافظ الاختصاص، كلّ فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 29 ذي القعدة عام 1430 الموافق 17 نوفمبر سنة 2009.

عبد العزيز بوتفليقة

مرسوم رئاسي رقم 09 - 384 مؤرخ في 29 ذي القعدة عام 1430 الموافق 17 نوفمبر سنة 2009، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي.

إنّ رئيس الجمهورية،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لا سيّما المادّتان 77 - 8 و 125 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلّق بقوانين المالية، المعدّل والمتّم،

- وبمقتضى الأمر رقم 09 - 01 المؤرخ في 29 رجب عام 1430 الموافق 22 يوليو سنة 2009 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 9 رمضان عام 1430 الموافق 30 غشت سنة 2009 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لميزانية التكاليف المشتركة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2009،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09 - 293 المؤرخ في 9 رمضان عام 1430 الموافق 30 غشت سنة 2009 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2009،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يلغى من ميزانية سنة 2009 اعتماد قدره أربعة وعشرون مليوناً وتسعمائة وأربعة وعشرون ألف دينار (24.924.000 دج) مقيّد في ميزانية التكاليف المشتركة وفي الباب رقم 37 - 91 "نفقات محتملة - احتياطي مجمع".

المادة 2 : يخصص لميزانية سنة 2009 اعتماد قدره أربعة وعشرون مليوناً وتسعمائة وأربعة وعشرون ألف دينار (24.924.000 دج) يقيد في ميزانية تسيير وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي وفي الباب رقم 37 - 01 "الإدارة المركزية - المؤتمرات والملتقيات".

المادة 3 : يكلف وزير المالية ووزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي، كلّ فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 29 ذي القعدة عام 1430 الموافق 17 نوفمبر سنة 2009.

عبد العزيز بوتفليقة

مرسوم تنفيذي رقم 09 - 378 مؤرخ في 28 ذي القعدة عام 1430 الموافق 16 نوفمبر سنة 2009، يتضمن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة الداخلية والجماعات المحلية.

إنّ الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لا سيّما المادّتان 85 - 3 و 125 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلّق بقوانين المالية، المعدّل والمتّم،

- وبمقتضى القانون رقم 08 - 21 المؤرخ في 2 محرم عام 1430 الموافق 30 ديسمبر سنة 2008 والمتضمن قانون المالية لسنة 2009،

المادة 2 : يخصص لميزانية سنة 2009 اعتماد قدره مليار وتسعمائة وخمسون مليون دينار (1.950.000.000 دج) يقيّد في ميزانية تسيير وزارة الداخلية والجماعات المحلية وفي الأبواب المبينة في الجدول "ب" الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3 : يكلف وزير المالية ووزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية، كلّ فيما يخصّه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

حرّر بالجزائر في 28 ذي القعدة عام 1430 الموافق 16 نوفمبر سنة 2009.

أحمد أويحيى

- وبمقتضى الأمر رقم 09 - 01 المؤرخ في 29 رجب عام 1430 الموافق 22 يوليو سنة 2009 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09 - 30 المؤرخ في 29 محرم عام 1430 الموافق 26 يناير سنة 2009 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2009،
- وبعد موافقة رئيس الجمهورية،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يلغى من ميزانية سنة 2009 اعتماد قدره مليار وتسعمائة وخمسون مليون دينار (1.950.000.000 دج) مقيّد في ميزانية تسيير وزارة الداخلية والجماعات المحلية وفي الأبواب المبينة في الجدول "أ" الملحق بهذا المرسوم.

الجدول " 1 "

رقم الأبواب	العناوين	الامتدادات المبلغ (دج)
	وزارة الداخلية والجماعات المحلية	
	الفرع الثاني	
	المديرية العامة للأمن الوطني	
	الفرع الجزئي الثاني	
	المصالح اللامركزية التابعة للأمن الوطني	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الرابع	
	الأدوات وتسيير المصالح	
13 - 34	المصالح اللامركزية للأمن الوطني - اللوازم.....	400.000.000
91 - 34	المصالح اللامركزية للأمن الوطني - حظيرة السيارات.....	770.000.000
	مجموع القسم الرابع	1.170.000.000
	القسم الخامس	
	أشغال الصيانة	
11 - 35	المصالح اللامركزية للأمن الوطني - صيانة المباني ومنشآتها التقنية.....	774.000.000
	مجموع القسم الخامس	774.000.000
	مجموع العنوان الثالث	1.944.000.000
	مجموع الفرع الجزئي الثاني	1.944.000.000
	مجموع الفرع الثاني	1.944.000.000

الجدول " 1 " (تابع)

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات الملقاة (دج)
	<p>الفرع السابع</p> <p>المديرية العامة للحرس البلدي</p> <p>الفرع الجزئي الثاني</p> <p>المصالح اللامركزية التابعة للحرس البلدي</p> <p>العنوان الثالث</p> <p>وسائل المصالح</p> <p>القسم الأول</p> <p>الموظفون - مرتبات العمل</p>	
11 - 31	المصالح اللامركزية التابعة للحرس البلدي - الأجور الرئيسية.....	6.000.000
	مجموع القسم الأول	6.000.000
	مجموع العنوان الثالث	6.000.000
	مجموع الفرع الجزئي الثاني	6.000.000
	مجموع الفرع السابع	6.000.000
	مجموع الاعتمادات الملقاة	1.950.000.000

الجدول " ب "

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات المخصصة (دج)
	<p>وزارة الداخلية والجماعات المحلية</p> <p>الفرع الثاني</p> <p>المديرية العامة للأمن الوطني</p> <p>الفرع الجزئي الأول</p> <p>المصالح المركزية</p> <p>العنوان الثالث</p> <p>وسائل المصالح</p> <p>القسم الرابع</p> <p>الأدوات وتسيير المصالح</p>	
90 - 34	الأمن الوطني - حظيرة السيارات.....	770.000.000
	مجموع القسم الرابع	770.000.000
	<p>القسم الخامس</p> <p>أشغال الصيانة</p>	
01 - 35	الأمن الوطني - صيانة المباني ومنشآتها التقنية.....	774.000.000
	مجموع القسم الخامس	774.000.000
	مجموع العنوان الثالث	1.544.000.000
	مجموع الفرع الجزئي الأول	1.544.000.000

الجدول " ب " (تابع)

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات المخصصة (دج)
	<p>الفرع الجزئي الثاني</p> <p>المصالح اللامركزية التابعة للأمن الوطني</p> <p>العنوان الثالث</p> <p>وسائل المصالح</p> <p>القسم الرابع</p> <p>الأدوات وتسيير المصالح</p>	
12 - 34	المصالح اللامركزية التابعة للأمن الوطني - الأدوات والأثاث.....	200.000.000
16 - 34	المصالح اللامركزية التابعة للأمن الوطني - التغذية.....	200.000.000
	مجموع القسم الرابع	400.000.000
	مجموع العنوان الثالث	400.000.000
	مجموع الفرع الجزئي الثاني	400.000.000
	مجموع الفرع الثاني	1.944.000.000
	<p>الفرع السابع</p> <p>المديرية العامة للحرس البلدي</p> <p>الفرع الجزئي الثاني</p> <p>المصالح اللامركزية التابعة للحرس البلدي</p> <p>العنوان الثالث</p> <p>وسائل المصالح</p> <p>القسم الأول</p> <p>الموظفون - مرتبات العمل</p>	
13 - 31	المصالح اللامركزية التابعة للحرس البلدي - الموظفون المناوبون والمياومون - الأجور ولواحقها.....	6.000.000
	مجموع القسم الأول	6.000.000
	مجموع العنوان الثالث	6.000.000
	مجموع الفرع الجزئي الثاني	6.000.000
	مجموع الفرع السابع	6.000.000
	مجموع الاعتمادات المخصصة	1.950.000.000

مرسوم تنفيذي رقم 09 - 379 مؤرخ في 28 ذي القعدة عام 1430 الموافق 16 نوفمبر سنة 2009، يتضمن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة التربية الوطنية.

إنّ الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لا سيّما المادّتان 85 - 3 و125 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلّق بقوانين المالية، المعدّل والمتّم،

- وبمقتضى الأمر رقم 09 - 01 المؤرخ في 29 رجب عام 1430 الموافق 22 يوليو سنة 2009 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09 - 285 المؤرخ في 9 رمضان عام 1430 الموافق 30 غشت سنة 2009 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير التربية الوطنية من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2009،

- وبعد موافقة رئيس الجمهورية،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يلغى من ميزانية سنة 2009 اعتماد قدره أربعة ملايين وثلاثمائة وأربعون مليون دينار (4.340.000.000 دج) مقيّد في ميزانية تسيير وزارة التربية الوطنية وفي الأبواب المبينة في الجدول "أ" الملحق بهذا المرسوم.

المادة 2 : يخصص لميزانية سنة 2009 اعتماد قدره أربعة ملايين وثلاثمائة وأربعون مليون دينار (4.340.000.000 دج) يقيّد في ميزانية تسيير وزارة التربية الوطنية وفي الأبواب المبينة في الجدول "ب" الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3 : يكلف وزير المالية ووزير التربية الوطنية، كلّ فيما يخصّه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

حرر بالجزائر في 28 ذي القعدة عام 1430 الموافق 16 نوفمبر سنة 2009.

أحمد أويحيى

الجدول " 1 "

رقم الأبواب	العناوين	الامتدادات الملغاة (دج)
	وزارة التربية الوطنية	
	الفرع الأول	
	فرع وحيد	
	الفرع الجزئي الثاني	
	المصالح اللامركزية التابعة للدولة	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الأول	
	الموظفون - مرتبات العمل	
11 - 31	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - الأجور الرئيسية.....	1.210.000.000
12 - 31	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - التعويضات والمنح المختلفة.....	600.000.000
13 - 31	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - الموظفون المناوبون والمياومون - الأجور ولواحقها.....	15.000.000
	مجموع القسم الأول	1.825.000.000
	القسم الثالث	
	الموظفون - التكاليف الاجتماعية	
13 - 33	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - الضمان الاجتماعي.....	455.000.000
	مجموع القسم الثالث	455.000.000
	مجموع العنوان الثالث	2.280.000.000
	مجموع الفرع الجزئي الثاني	2.280.000.000

الجدول " 1 " (تابع)

الامتدادات المملغة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
	الفرع الجزئي الثالث مؤسسات التعليم الأساسي والثانوي والتقني العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الأول الموظفون - مرتبات العمل	
700.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - مؤسسات التعليم الأساسي - التعويضات والمنح المختلفة.....	22 - 31
1.130.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - مؤسسات التعليم الثانوي والتقني - التعويضات والمنح المختلفة.....	32 - 31
1.830.000.000	مجموع القسم الأول	
	القسم الثالث الموظفون - التكاليف الاجتماعية المصالح اللامركزية التابعة للدولة - مؤسسات التعليم الأساسي - المنح العائلية.....	21 - 33
230.000.000	مجموع القسم الثالث	
230.000.000	مجموع العنوان الثالث	
2.060.000.000	مجموع الفرع الجزئي الثالث	
2.060.000.000	مجموع الفرع الأول	
4.340.000.000	مجموع الامتدادات المملغة	

الجدول " ب "

الامتدادات المخصصة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
	وزارة التربية الوطنية الفرع الأول فرع وحيد الفرع الجزئي الثاني المصالح اللامركزية التابعة للدولة العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الثالث الموظفون - التكاليف الاجتماعية	
2.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - المنح العائلية.....	11 - 33
2.000.000	مجموع القسم الثالث	
2.000.000	مجموع العنوان الثالث	
2.000.000	مجموع الفرع الجزئي الثاني	

الجدول " ب " (تابع)

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات المخصصة (دج)
	الفرع الجزئي الثالث	
	مؤسسات التعليم الأساسي والثانوي والتقني	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الأول	
	الموظفون - مرتبات العمل	
21 - 31	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - مؤسسات التعليم الأساسي - الأجور الرئيسية.....	2.045.000.000
31 - 31	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - مؤسسات التعليم الثانوي والتقني - الأجور الرئيسية.....	1.671.000.000
	مجموع القسم الأول	3.716.000.000
	القسم الثالث	
	الموظفون - التكاليف الاجتماعية	
23 - 33	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - مؤسسات التعليم الأساسي - الضمان الاجتماعي.....	456.000.000
31 - 33	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - مؤسسات التعليم الثانوي والتقني - المنح العائلية.....	14.000.000
33 - 33	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - مؤسسات التعليم الثانوي والتقني - الضمان الاجتماعي.....	152.000.000
	مجموع القسم الثالث	622.000.000
	مجموع العنوان الثالث	4.338.000.000
	مجموع الفرع الجزئي الثالث	4.338.000.000
	مجموع الفرع الأول	4.340.000.000
	مجموع الاعتمادات المخصصة	4.340.000.000

- وبمقتضى القانون رقم 08 - 21 المؤرخ في 2 محرم عام 1430 الموافق 30 ديسمبر سنة 2008 والمتضمن قانون المالية لسنة 2009،

- وبمقتضى الأمر رقم 09 - 01 المؤرخ في 29 رجب عام 1430 الموافق 22 يوليو سنة 2009 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09 - 42 المؤرخ في 29 محرم عام 1430 الموافق 26 يناير سنة 2009 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير الفلاحة والتنمية الريفية من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2009،

- وبعد موافقة رئيس الجمهورية،

مرسوم تنفيذي رقم 09 - 380 مؤرخ في 28 ذي القعدة عام 1430 الموافق 16 نوفمبر سنة 2009، يتضمن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة الفلاحة والتنمية الريفية.

إن الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 85 - 3 و125 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمّم،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يلغى من ميزانية سنة 2009

اعتماد قدره مائتان وتسعة ملايين وسبعمائة ألف دينار (209.700.000 دج) مقيّد في ميزانية تسيير وزارة الفلاحة والتنمية الريفية وفي الباب رقم 31 - 12 "المصالح اللامركزية التابعة للدولة - التعويضات والمنح المختلفة".

المادة 2 : يخصص لميزانية سنة 2009 اعتماد

قدره مائتان وتسعة ملايين وسبعمائة ألف دينار

(209.700.000 دج) يقيّد في ميزانية تسيير وزارة الفلاحة والتنمية الريفية وفي الأبواب المبينة في الجدول الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3 : يكلف وزير المالية ووزير الفلاحة

والتنمية الريفية، كلّ فيما يخصّه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

حرر بالجزائر في 28 ذي القعدة عام 1430 الموافق 16 نوفمبر سنة 2009.

أحمد أويحيى

الجدول الملحق

رقم الأبواب	العناوين	الامتدادات المخصصة (دج)
	وزارة الفلاحة والتنمية الريفية	
	الفرع الأول	
	الإدارة المركزية	
	الفرع الجزئي الأول	
	المصالح المركزية	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الثالث	
	الموظفون - التكاليف الاجتماعية	
01 - 33	الإدارة المركزية - المنح العائلية	200.000
	مجموع القسم الثالث	200.000
	مجموع العنوان الثالث	200.000
	مجموع الفرع الجزئي الأول	200.000
	الفرع الجزئي الثاني	
	المصالح اللامركزية التابعة للدولة	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الأول	
	الموظفون - مرتبات العمل	
11 - 31	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - الأجور الرئيسية	200.000.000
	مجموع القسم الأول	200.000.000
	القسم الثاني	
	الموظفون - المعاشات والمنح	
12 - 32	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - معاش الخدمة والأضرار الجسدية	9.500.000
	مجموع القسم الثاني	9.500.000
	مجموع العنوان الثالث	209.500.000
	مجموع الفرع الجزئي الثاني	209.500.000
	مجموع الفرع الأول	209.700.000
	مجموع الامتدادات المخصصة	209.700.000

**مرسوم تنفيذي رقم 09 - 381 مؤرخ في 28 ذي القعدة
عام 1430 الموافق 16 نوفمبر سنة 2009،
يتضمن إحداث باب ونقل اعتماد في ميزانية
تسيير وزارة الشباب والرياضة.**

إن الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزير المالية،
- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 85 - 3 و 125 (الفقرة 2) منه،
- وبمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمّم،
- وبمقتضى الأمر رقم 09 - 01 المؤرخ في 29 رجب عام 1430 الموافق 22 يوليو سنة 2009 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09 - 295 المؤرخ في 9 رمضان عام 1430 الموافق 30 غشت سنة 2009 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير الشباب والرياضة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2009،
- وبعد موافقة رئيس الجمهورية،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يحدث في جدول ميزانية تسيير وزارة الشباب والرياضة، الفرع الأول - فرع وحيد -

الفرع الجزئي الأول - المصالح المركزية - العنوان الثالث - وسائل المصالح - القسم السادس - إعانات التسيير، باب رقمه 36 - 06 وعنوانه "إعانة للمدارس الرياضية الوطنية والجهوية المتخصصة".

المادة 2 : يلغى من ميزانية سنة 2009 اعتماد قدره مائة مليون ومليون وتسعمائة وثلاثة وسبعون ألف دينار (101.973.000 دج) مقيّد في ميزانية تسيير وزارة الشباب والرياضة وفي الأبواب المبينة في الجدول "أ" الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3 : يخصص لميزانية سنة 2009 اعتماد قدره مائة مليون ومليون وتسعمائة وثلاثة وسبعون ألف دينار (101.973.000 دج) يقيّد في ميزانية تسيير وزارة الشباب والرياضة وفي الأبواب المبينة في الجدول "ب" الملحق بهذا المرسوم.

المادة 4 : يكلف وزير المالية ووزير الشباب والرياضة، كلّ فيما يخصّه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

حرر بالجزائر في 28 ذي القعدة عام 1430 الموافق 16 نوفمبر سنة 2009.

أحمد أويحيى

الجدول " 1 "

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات الملقاة (دج)
	وزارة الشباب والرياضة	
	الفرع الأول	
	فرع وحيد	
	الفرع الجزئي الأول	
	المصالح المركزية	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الأول	
	الموظفون - مرتبات العمل	
81 - 31	الإدارة المركزية - الموظفون المتعاونون - الأجور الرئيسية.....	24.473.000
	مجموع القسم الأول	24.473.000

الجدول " 1 " (تابع)

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات الملقاة (دج)
	القسم الرابع الأدوات وتسيير المصالح	
04 - 34	الإدارة المركزية - التكاليف الملحقه.....	4.000.000
81 - 34	الإدارة المركزية - تسديد نفقات المتعاونين.....	5.000.000
	مجموع القسم الرابع	9.000.000
	القسم السادس إعانات التسيير	
03 - 36	إعانة للمركز الوطني للطب الرياضي.....	30.000.000
04 - 36	إعانة للمخبر الوطني للكشف ومحاربة المنشطات.....	27.500.000
	مجموع القسم السادس	57.500.000
	القسم السابع النفقات المختلفة	
05 - 37	الإدارة المركزية - الاتصال والإنتاج التعليمي في قطاع الشبيبة.....	11.000.000
	مجموع القسم السابع	11.000.000
	مجموع العنوان الثالث	101.973.000
	مجموع الفرع الجزئي الأول	101.973.000
	مجموع الفرع الأول	101.973.000
	مجموع الاعتمادات الملقاة	101.973.000

الجدول " ب "

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات المخصصة (دج)
	وزارة الشباب والرياضة الفرع الأول فرع وحيد الفرع الجزئي الأول المصالح المركزية العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الأول الموظفون - مرتبات العمل	
01 - 31	الإدارة المركزية - الأجور الرئيسية.....	30.000.000
	مجموع القسم الأول	30.000.000
	القسم الثالث الموظفون - التكاليف الاجتماعية	
03 - 33	الإدارة المركزية - الضمان الاجتماعي.....	7.500.000
	مجموع القسم الثالث	7.500.000

الجدول " ب " (تابع)

الاعتمادات المخصصة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
	القسم السادس	
	إمانات التسيير	
5.000.000	إعانة للمدارس الرياضية الوطنية والجهوية المتخصصة.....	06 - 36
5.000.000	مجموع القسم السادس	
42.500.000	مجموع العنوان الثالث	
	العنوان الرابع	
	التدخلات العمومية	
	القسم الثالث	
	النشاط التربوي والثقافي	
39.473.000	الإدارة المركزية - المساهمة في الجمعيات الرياضية.....	02 - 43
39.473.000	مجموع القسم الثالث	
39.473.000	مجموع العنوان الرابع	
81.973.000	مجموع الفرع الجزئي الأول	
	الفرع الجزئي الثاني	
	المصالح اللامركزية التابعة للدولة	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الثالث	
	الموظفون - التكاليف الاجتماعية	
20.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - المنح العائلية.....	11 - 33
20.000.000	مجموع القسم الثالث	
20.000.000	مجموع العنوان الثالث	
20.000.000	مجموع الفرع الجزئي الثاني	
101.973.000	مجموع الفرع الأول	
101.973.000	مجموع الاعتمادات المخصصة	

مراسيم فردية

مرسومان رئاسيان مؤرخان في 23 ذي القعدة عام 1430 الموافق 11 نوفمبر سنة 2009، يتضمنان تغيير اللقب.

إن رئيس الجمهورية ،

بناء على الدستور، لا سيما المادتان 77 - 8 و 125 (الفقرة الأولى) منه،

وبمقتضى الأمر رقم 70 - 20 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1389 الموافق 19 فبراير سنة 1970 والمتعلق بالحالة المدنية، لا سيما المادتان 55 و 56 منه،

وبمقتضى المرسوم رقم 71 - 157 المؤرخ في 10 ربيع الثاني عام 1391 الموافق 3 يونيو سنة 1971 والمتعلق بتغيير اللقب، المتمم، لا سيما المواد 3 و 4 و 5 منه،

يرسم مايتي :

المادة الأولى : يرخّص بتغيير اللقب، وفقا للمرسوم رقم 71 - 157 المؤرخ في 10 ربيع الثاني عام 1391 الموافق 3 يونيو سنة 1971 والمتعلق بتغيير اللقب، المتمم، للأشخاص الآتية أسماؤهم :

- جاجة محند صالح، المولود سنة 1940 بأغبالو الشرف (ولاية البويرة) شهادة الميلاد رقم 169 وعقد الزواج رقم 16 المحرر بتاريخ 18 يناير سنة 1965 بالشرف (ولاية البويرة) ويدعى من الآن فصاعدا : حسيني محند صالح.

- جاجة محمد اوبلقاسم، المولود في 16 فبراير سنة 1961 بأغبالو (ولاية البويرة) شهادة الميلاد رقم 61 وعقد الزواج رقم 939 المحرر بتاريخ 24 مايو سنة 1990 بقسنطينة (ولاية قسنطينة) وأولاده القصر :

* محمد الأمين، المولود في 22 غشت سنة 1992 بقسنطينة (ولاية قسنطينة) شهادة الميلاد رقم 12259،

* سهى، المولودة في 29 أكتوبر سنة 1996 بقسنطينة (ولاية قسنطينة) شهادة الميلاد رقم 13286،

* رائد عماد الدين، المولود في 22 أبريل سنة 2000 بقسنطينة (ولاية قسنطينة) شهادة الميلاد رقم 4516،

ويدعون من الآن فصاعدا : حسيني محمد اوبلقاسم، حسيني محمد الأمين، حسيني سهى، حسيني رائد عماد الدين.

- جاجة فتيحة، المولودة في 4 مارس سنة 1977 بقسنطينة (ولاية قسنطينة) شهادة الميلاد رقم 2909 وتدعى من الآن فصاعدا : حسيني فتيحة.

- جاجة مراد، المولود في 6 يوليو سنة 1971 بقسنطينة (ولاية قسنطينة) شهادة الميلاد رقم 7479 وعقد الزواج رقم 2399 المحرر بتاريخ 30 يونيو سنة 2005 بقسنطينة (ولاية قسنطينة) ويدعى من الآن فصاعدا : حسيني مراد.

- جاجة سعاد، المولودة في 29 أكتوبر سنة 1969 بقسنطينة (ولاية قسنطينة) شهادة الميلاد رقم 10768 وتدعى من الآن فصاعدا : حسيني سعاد.

- جاجة محمد أرزقي، المولود في 21 سبتمبر سنة 1964 بالشرف (ولاية البويرة) شهادة الميلاد رقم 389 وعقد الزواج رقم 5914 المحرر بتاريخ 9 ديسمبر سنة 2002 بقسنطينة (ولاية قسنطينة) وولده القاصر :

* أكرم، المولود في 23 ديسمبر سنة 2004 بقسنطينة (ولاية قسنطينة) شهادة الميلاد رقم 19433 ويدعيان من الآن فصاعدا : حسيني محمد أرزقي، حسيني أكرم.

- جاجة عبد الحميد، المولود في 9 نوفمبر سنة 1966 بقسنطينة (ولاية قسنطينة) شهادة الميلاد رقم 11339 وعقد الزواج رقم 3109 المحرر بتاريخ 17 ديسمبر سنة 1998 بقسنطينة (ولاية قسنطينة) وولده القاصران :

* سيرين ياسمين، المولودة في أول سبتمبر سنة 2001 بقسنطينة (ولاية قسنطينة) شهادة الميلاد رقم 11614،

* محمد لؤي، المولود في 25 أبريل سنة 2005 بقسنطينة (ولاية قسنطينة) شهادة الميلاد رقم 5329، ويدعون من الآن فصاعدا : حسيني عبد الحميد، حسيني سيرين ياسمين، حسيني محمد لؤي.

- سردوك حسان، المولود في 5 غشت سنة 1970 بالمشروحة (ولاية سوق أهراس) شهادة الميلاد رقم 322 وعقد الزواج رقم 85 المحرر بتاريخ 21 غشت سنة 2001 بالمشروحة (ولاية سوق أهراس) وابنتاه القاصرتان :

* ماريما، المولودة في 2 يونيو سنة 2002 ببني مسوس (ولاية الجزائر) شهادة الميلاد رقم 1701،

* سيرين، المولودة في 7 غشت سنة 2008 بباب الوادي (ولاية الجزائر) شهادة الميلاد رقم 3327 ويدعون من الآن فصاعدا : عبد الجليل حسان، عبد الجليل ماريما، عبد الجليل سيرين.

- سردوك عبد الرحمان، المولود في 29 أكتوبر سنة 1980 بالجزائر الوسطى (ولاية الجزائر) شهادة الميلاد رقم 4366 ويدعى من الآن فصاعدا : عبد الجليل عبد الرحمان.

- سردوك محمد الهادي، المولود في 3 يناير سنة 1983 بالجزائر الوسطى (ولاية الجزائر) شهادة الميلاد رقم 70 ويدعى من الآن فصاعدا : عبد الجليل محمد الهادي.

- سردوك حمزة، المولود في 19 فبراير سنة 1983 بالجزائر الوسطى (ولاية الجزائر) شهادة الميلاد رقم 855 ويدعى من الآن فصاعدا : عبد الجليل حمزة.

- بوزوبية عبد القادر، المولود في 16 فبراير سنة 1961 ببوحاتم (ولاية ميله) شهادة الميلاد رقم 48 وعقد الزواج رقم 51 المحرر بتاريخ 27 مارس سنة 1999 بين عكنون (ولاية الجزائر) وأولاده القصر :

* ياسين، المولود في 12 سبتمبر سنة 2000 ببني مسوس (ولاية الجزائر) شهادة الميلاد رقم 3186،

* شيراز، المولودة في 21 مارس سنة 2003 بحيدرة (ولاية الجزائر) شهادة الميلاد رقم 208،

* آدم، المولود في 13 أكتوبر سنة 2006 بالشرافة (ولاية الجزائر) شهادة الميلاد رقم 477 ،

ويدعون من الآن فصاعدا : عدلي عبد القادر، عدلي ياسين ، عدلي شيراز ، عدلي آدم.

- بوزوبية أنيسة، المولودة في 17 يناير سنة 1969 بفج مزالة، فرجيوة (ولاية ميله) شهادة الميلاد رقم 1107 وعقد الزواج رقم 19 المحرر بتاريخ 22 مارس سنة 1995 بدالي إبراهيم (ولاية الجزائر) وتدعى من الآن فصاعدا : عدلي أنيسة.

- بوزوبية عبد السلام، المولود في 20 يونيو سنة 1963 بفج مزالة، فرجيوة (ولاية ميله) شهادة الميلاد رقم 737 ويدعى من الآن فصاعدا : عدلي عبد السلام.

- بوزوبية عبد العالي، المولود في 2 مايو سنة 1966 بفج مزالة، فرجيوة (ولاية ميله) شهادة الميلاد رقم 630 ويدعى من الآن فصاعدا : عدلي عبد العالي.

- جياف النملة عبد القادر، المولود في 17 يوليو سنة 1949 بحسين (ولاية معسكر) شهادة الميلاد رقم 65 وعقد الزواج رقم 32 المحرر بتاريخ 7 فبراير سنة 1973 بحسين (ولاية معسكر) وعقد الزواج رقم 66 المحرر بتاريخ 31 غشت سنة 2003 بحسين (ولاية معسكر) وولاده القاصران :

* عبد الحميد، المولود في 9 أكتوبر سنة 1991 بحسين (ولاية معسكر) شهادة الميلاد رقم 139،

* مختار، المولود في 19 فبراير سنة 2005 بحسين (ولاية معسكر) شهادة الميلاد رقم 13 ،

ويدعون من الآن فصاعدا : بن سالم عبد القادر، بن سالم عبد الحميد، بن سالم مختار.

- جياف النملة ملوكة، المولودة في 29 فبراير سنة 1984 بحسين (ولاية معسكر) شهادة الميلاد رقم 81 وتدعى من الآن فصاعدا : بن سالم ملوكة.

- جياف النملة خطرة، المولودة في 10 فبراير سنة 1981 بحسين (ولاية معسكر) شهادة الميلاد رقم 61 وتدعى من الآن فصاعدا : بن سالم خطرة.

- جياف النملة دليلة، المولودة في 31 ديسمبر سنة 1973 بحسين (ولاية معسكر) شهادة الميلاد رقم 344 وعقد الزواج رقم 286 المحرر بتاريخ 10 غشت سنة 1994 بالحمدية (ولاية معسكر) وتدعى من الآن فصاعدا : بن سالم دليلة.

- جياف النملة حنان، المولودة في 30 ديسمبر سنة 1978 بحسين (ولاية معسكر) شهادة الميلاد رقم 385 وعقد الزواج رقم 2 المحرر بتاريخ 14 يناير سنة 2004 بحسين (ولاية معسكر) وتدعى من الآن فصاعدا : بن سالم حنان.

- جياف النملة مهانية، المولودة في أول نوفمبر سنة 1977 بحسين (ولاية معسكر) شهادة الميلاد رقم 318 وتدعى من الآن فصاعدا : بن سالم مهانية.

- جياف النملة حبيب، المولود في 13 نوفمبر سنة 1982 بحسين (ولاية معسكر) شهادة الميلاد رقم 302 ويدعى من الآن فصاعدا : بن سالم حبيب.

- جياف النملة سيد أحمد، المولود في 22 غشت سنة 1975 بحسين (ولاية معسكر) شهادة الميلاد رقم 234 ويدعى من الآن فصاعدا : بن سالم سيد أحمد.

- جياف النملة نصيرة، المولودة في 27 ديسمبر سنة 1967 بحسين (ولاية معسكر) شهادة الميلاد رقم 271 وعقد الزواج رقم 32 المحرر بتاريخ 15 أكتوبر سنة 1988 بحسين (ولاية معسكر) وتدعى من الآن فصاعدا : بن سالم نصيرة.

- جياف النملة فتيحة، المولودة في 5 ديسمبر سنة 1976 بحسين (ولاية معسكر) شهادة الميلاد رقم 364 وتدعى من الآن فصاعدا : بن سالم فتيحة.

- جياف النملة محمد، المولود في 6 فبراير سنة 1969 بحسين (ولاية معسكر) شهادة الميلاد رقم 53 ويدعى من الآن فصاعدا : بن سالم محمد.

- بوبو عبد القادر، المولود في 8 يونيو سنة 1937 بالبلدية (ولاية البليدة) شهادة الميلاد رقم 641 وعقد الزواج رقم 105 المحرر بتاريخ 19 سبتمبر سنة 1962 بالأبيار (ولاية الجزائر) ويدعى من الآن فصاعدا : ميراوي عبد القادر.

- بوبو كنزة، المولودة في 8 سبتمبر سنة 1965 بسيدي امحمد (ولاية الجزائر) شهادة الميلاد رقم 9942 وعقد الزواج رقم 162 المحرر بتاريخ 27 سبتمبر سنة 1990 ببئر خادم (ولاية الجزائر) وتدعى من الآن فصاعدا : ميراوي كنزة.

- بوبو حمزة، المولود في 12 أبريل سنة 1972 بسيدي امحمد (ولاية الجزائر) شهادة الميلاد رقم 3416 وعقد الزواج رقم 7 المحرر بتاريخ 9 يناير سنة 2003 بالحمدية (ولاية الجزائر) وولده القاصر :

* كمال مهدي، المولود في أول يوليو سنة 2005 بالحراش (ولاية الجزائر) شهادة الميلاد رقم 3747 ،

ويدعيان من الآن فصاعدا : ميراوي حمزة، ميراوي كمال مهدي.

- بوبو محمد، المولود في 30 يناير سنة 1970 ببولوجين (ولاية الجزائر) شهادة الميلاد رقم 282 ويدعى من الآن فصاعدا : ميراوي محمد.

- بوبو زبيدة، المولودة في 14 فبراير سنة 1939 بالبلدية (ولاية البليدة) شهادة الميلاد رقم 215 وعقد الزواج رقم 469 المحرر بتاريخ 30 أكتوبر سنة 1963 بالأبيار (ولاية الجزائر) وتدعى من الآن فصاعدا : ميراوي زبيدة.

- قنفود مناد، المولود سنة 1937 بالعويسات، عين بوشقيف (ولاية تيارت) شهادة الميلاد رقم 419 وعقد الزواج رقم 1539 المحرر بتاريخ 16 يوليو سنة 1969 بوهران (ولاية وهران) ويدعى من الآن فصاعدا : سليمان مناد.

- قنفود محمد، المولود في 4 مايو سنة 1967 بوهران (ولاية وهران) شهادة الميلاد رقم 4779 وعقد الزواج رقم 117 المحرر بتاريخ 29 نوفمبر سنة 2004 بعين بوشقيف (ولاية تيارت) وولده القاصر :

* ابراهيم، المولود في 19 سبتمبر سنة 2005 بتيارات (ولاية تيارت) شهادة الميلاد رقم 4824 ويدعيان من الآن فصاعدا : سليمان محمد، سليمان ابراهيم.

- قنفود الهواري، المولود في 22 أبريل سنة 1973 بوهران (ولاية وهران) شهادة الميلاد رقم 4339 وعقد الزواج رقم 1156 المحرر بتاريخ أول أكتوبر سنة 2001 بتيارات (ولاية تيارت) وولده القاصر :

* هيثم، المولود في 28 يناير سنة 2003 بتيارات (ولاية تيارت) شهادة الميلاد رقم 498،

* فدوى، المولودة في 9 ديسمبر سنة 2005 بتيارات (ولاية تيارت) شهادة الميلاد رقم 6209 ،

ويدعون من الآن فصاعدا : سليمان الهواري، سليمان هيثم، سليمان فدوى.

- قنفود خيرة، المولودة في 5 مايو سنة 1970 بوهران (ولاية وهران) شهادة الميلاد رقم 4436 وعقد الزواج رقم 1 المحرر بتاريخ 10 يناير سنة 1990 بعين بوشقيف (ولاية تيارت) وتدعى من الآن فصاعدا : سليمان خيرة.

- قنفود بن عيسى، المولود في 21 أكتوبر سنة 1980 بالدموني (ولاية تيارت) شهادة الميلاد رقم 404 ويدعى من الآن فصاعدا : سليمان بن عيسى.

- قنفود عبد القادر، المولود في 16 يوليو سنة 1968 بوهران (ولاية وهران) شهادة الميلاد رقم 6972 وعقد الزواج رقم 133 المحرر بتاريخ 28 ديسمبر سنة 2006 بعين بوشقيف (ولاية تيارت) ويدعى من الآن فصاعدا : سليمان عبد القادر.

- قنفود رابع، المولود في 10 نوفمبر سنة 1984 بالدموني (ولاية تيارت) شهادة الميلاد رقم 422 ويدعى من الآن فصاعدا : سليمان رابع.

- قنفود أحمد، المولود في 29 يونيو سنة 1955 بالجزائر الوسطى (ولاية الجزائر) شهادة الميلاد رقم 4937 وعقد الزواج رقم 176 المحرر بتاريخ 4 مايو سنة 1992 بالجزائر الوسطى (ولاية الجزائر) وأولاده القصر :

* محمد، المولود في 28 غشت سنة 1993 بالأبيار (ولاية الجزائر) شهادة الميلاد رقم 1912،

* منال، المولودة في 7 فبراير سنة 1995 بسيدي
أحمد (ولاية الجزائر) شهادة الميلاد رقم 654،

* راوية، المولودة في 23 يونيو سنة 2001 ببني
مسوس (ولاية الجزائر) شهادة الميلاد رقم 1988 ،

وידعون من الآن فصاعدا : جوابي أحمد، جوابي
محمد، جوابي منال، جوابي راوية.

- لكواغط رشيد، المولود في 14 مايو سنة 1949
بجيجل (ولاية جيجل) شهادة الميلاد رقم 366 وعقد
الزواج رقم 284، المحرر بتاريخ 20 سبتمبر سنة 1978
بجيجل (ولاية جيجل) ويدعى من الآن فصاعدا :
لقواشط رشيد.

- لكواغط رابح، المولود في 26 يونيو سنة 1979
بجيجل (ولاية جيجل) شهادة الميلاد رقم 1644 ويدعى
من الآن فصاعدا : لقواشط رابح.

- لكواغط دارين، المولودة في 28 يوليو سنة 1980
بجيجل (ولاية جيجل) شهادة الميلاد رقم 1962 وتدعى
من الآن فصاعدا : لقواشط دارين.

- لكواغط سعيد، المولود في 20 مارس سنة 1986
بجيجل (ولاية جيجل) شهادة الميلاد رقم 991 ويدعى
من الآن فصاعدا : لقواشط سعيد.

- سيو سيو ابراهيم، المولود في 9 ديسمبر
سنة 1948 بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم
553 وعقد الزواج رقم 289 المحرر بتاريخ 2 أكتوبر
سنة 1969 بغرداية (ولاية غرداية) وابنته القاصرة :

* مريامة، المولودة في 6 ديسمبر سنة 1991
بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 1687 ،
ویدعیان من الآن فصاعدا : شريفی ابراهیم ، شریفی
مريامة.

- سيوسيو خليلي، المولود في أول سبتمبر
سنة 1988 بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم
1543 ويدعى من الآن فصاعدا : شريفی خليلي.

- سيو سيو محمد، المولود في 29 مايو سنة
1972 بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 602
وعقد الزواج رقم 624 المحرر بتاريخ 19 سبتمبر
سنة 1991 بغرداية (ولاية غرداية) وأولاده القصر :

* عائشة، المولودة في 14 أكتوبر سنة 1995
بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 1296،

* زكرياء، المولود في 29 مايو سنة 2000 بغرداية
(ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 790،

* سفيان، المولود في 2 سبتمبر سنة 2002
بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 1312 ،

ویدعون من الآن فصاعدا : شريفی محمد،
شريفی عائشة، شريفی زكرياء، شريفی سفيان.

- سيو سيو نانة، المولودة في 28 سبتمبر سنة
1973 بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 1129
وعقد الزواج رقم 32 المحرر بتاريخ 18 يناير سنة
1990 بغرداية (ولاية غرداية) وتدعى من الآن فصاعدا :
شريفی نانة.

- سيو سيو فاطيمة، المولودة في 18 مارس سنة
1975 بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 354
وعقد الزواج رقم 48 المحرر بتاريخ 24 يناير
سنة 1995 بغرداية (ولاية غرداية) وتدعى من الآن
فصاعدا : شريفی فاطيمة.

- سيو سيو داود، المولود في 5 يونيو سنة 1976
بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 756 وعقد
الزواج رقم 716 المحرر بتاريخ 25 ديسمبر سنة 1996
بغرداية (ولاية غرداية) وأولاده القصر :

* إيمان، المولودة في أول نوفمبر سنة 1999
بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 1747،

* صالح، المولود في 18 يونيو سنة 2002 بغرداية
(ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 871،

* الشيخ حمو، المولود في 5 يوليو سنة 2006
بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 936 ،
ویدعون من الآن فصاعدا : شريفی داود، شريفی إيمان،
شريفی صالح، شريفی الشيخ حمو.

- سيو سيو عبد الرحمان، المولود في 26 سبتمبر
سنة 1977 بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم
1152 وعقد الزواج رقم 726 المحرر بتاريخ 29 ديسمبر
سنة 1996 بغرداية (ولاية غرداية) وأولاده القصر :

* عبد الحميد، المولود في 12 فبراير سنة 2003
بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 177،

* نذير، المولود في 26 سبتمبر سنة 2004
بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 1385،

* حبيبة، المولودة في 5 يوليو سنة 2006
بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 937 ،

ویدعون من الآن فصاعدا : شريفی عبد الرحمان،
شريفی عبد الحميد، شريفی نذير، شريفی حبيبة.

- سيو سيو أحمد، المولود في 12 يوليو سنة 1983
بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 895 وعقد
الزواج رقم 143 المحرر بتاريخ 17 مارس سنة 2005
بغرداية (ولاية غرداية) ويدعى من الآن فصاعدا :
شريفی أحمد.

- سوة بوجمعة، المولود في 7 يونيو سنة 1932 بأولاد زباب، بريحان (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 735 وعقد الزواج رقم 213 المحرر بتاريخ 6 نوفمبر سنة 1980 ببوثلجة (ولاية الطارف) ويدعى من الآن فصاعدا: سوحة بوجمعة.

- سوة عبد الكريم، المولود سنة 1967 ببوثلجة (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 53 وعقد الزواج رقم 55 المحرر بتاريخ 25 نوفمبر سنة 1997 ببوثلجة (ولاية الطارف) وولده القاصران :

* أحمد عبد المجيد، المولود في 15 أكتوبر سنة 1998 ببوثلجة (ولاية الطارف) شهادة الميلاد 410.

* سيف الدين، المولود في 7 فبراير سنة 2002 ببوثلجة (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 46 ،

ويدعون من الآن فصاعدا: سوحة عبد الكريم، سوحة أحمد عبد المجيد، سوحة سيف الدين.

- سوة محمد، المولود في 17 غشت سنة 1969 ببوثلجة (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 455 وعقد الزواج رقم 30 المحرر بتاريخ 7 يوليو سنة 1999 بريحان (ولاية الطارف) وولده القاصران:

* هارون الرشيد، المولود في 23 نوفمبر سنة 2000 ببوثلجة (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 382.

* إسلام، المولود في 20 سبتمبر سنة 2005 ببوثلجة (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 321 ،

ويدعون من الآن فصاعدا: سوحة محمد، سوحة هارون الرشيد، سوحة إسلام.

- سوة نورة، المولودة في 7 غشت سنة 1977 ببوثلجة (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 451 وتدعى من الآن فصاعدا: سوحة نورة.

- سوة علي، المولود في 11 مارس سنة 1984 ببوثلجة (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 199 ويدعى من الآن فصاعدا: سوحة علي.

- سوة مراد، المولود في 25 مارس سنة 1973 ببوثلجة (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 175 ويدعى من الآن فصاعدا: سوحة مراد.

- سوة خميس، المولود في 6 أبريل سنة 1971 ببوثلجة (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 186 ويدعى من الآن فصاعدا: سوحة خميس.

- سوة فريد، المولود في 8 أبريل سنة 1979 ببوثلجة (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 221 ويدعى من الآن فصاعدا: سوحة فريد.

- سوة نسيم، المولودة في 17 يناير سنة 1982 ببوثلجة (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 41 وتدعى من الآن فصاعدا: سوحة نسيم.

- سيو سيو عبد العزيز، المولود في 11 أكتوبر سنة 1984 بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 1251 وعقد الزواج رقم 144 المحرر بتاريخ 17 مارس سنة 2005 بغرداية (ولاية غرداية) وولده القاصر :

* صالح، المولود في 18 أبريل سنة 2007 بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 1339 ،

ويدعيان من الآن فصاعدا : شريفي عبد العزيز، شريفي صالح.

- حلوفة جلول، المولود في 16 يناير سنة 1929 بزدين (ولاية عين الدفلى) شهادة الميلاد رقم 130 وعقد الزواج رقم 530 المحرر بتاريخ 13 يوليو سنة 1972 بالبليدة (ولاية البليدة) ويدعى من الآن فصاعدا : هواري جلول.

المادة 2 : عملا بأحكام المادة 5 من المرسوم رقم

71 - 157 المؤرخ في 10 ربيع الثاني عام 1391 الموافق 3 يونيو سنة 1971 والمذكور أعلاه، يؤشر على هوامش عقود الحالة المدنية للمعنيين بالألقاب الجديدة الممنوحة بمقتضى هذا المرسوم وذلك بناء على طلب وكيل الجمهورية.

المادة 3 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية

للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 23 ذي القعدة عام 1430 الموافق 11 نوفمبر سنة 2009.

مبد العزيز بوتفليقة

إن رئيس الجمهورية،

- بناء على الدستور، لا سيما المادتان 77- و 8 و 125 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى الأمر رقم 70 - 20 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1389 الموافق 19 فبراير سنة 1970 والمتعلق بالحالة المدنية، لا سيما المادتان 55 و 56 منه،

- وبمقتضى المرسوم رقم 71 - 157 المؤرخ في 10 ربيع الثاني عام 1391 الموافق 3 يونيو سنة 1971 والمتعلق بتغيير اللقب، المتمم، لا سيما المواد 3 و 4 و 5 منه،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يرخص بتغيير اللقب، وفقا

للمرسوم رقم 71 - 157 المؤرخ في 10 ربيع الثاني عام 1391 الموافق 3 يونيو سنة 1971 والمتعلق بتغيير اللقب، المتمم، للأشخاص الآتية أسماؤهم :

- سودة حسين، المولود في 7 غشت سنة 1951 ببولثجة (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 947 وعقد الزواج رقم 342 المحرر بتاريخ 28 يوليو سنة 1986 بالمدينة (ولاية المدية) ويدعى من الآن فصاعدا: سودة حسين.

- سودة أيمن، المولود في 24 مارس سنة 1987 بالمدينة (ولاية المدية) شهادة الميلاد رقم 887 ويدعى من الآن فصاعدا: سودة أيمن.

- سودة إلياس، المولود في 19 سبتمبر سنة 1988 بالمدينة (ولاية المدية) شهادة الميلاد رقم 3307 ويدعى من الآن فصاعدا: سودة إلياس.

- سودة غربية، المولودة في 11 يناير سنة 1970 بعنابة (ولاية عنابة) شهادة الميلاد رقم 324 وتدعى من الآن فصاعدا: سودة غربية.

- سودة سليمة، المولودة في 19 ديسمبر سنة 1971 ببولثجة (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 591 وتدعى من الآن فصاعدا: سودة سليمة.

- سودة عبد الرزاق، المولود في 5 أبريل سنة 1966 ببولثجة (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 197 وعقد الزواج رقم 1645 المحرر بتاريخ 20 أكتوبر سنة 1993 بعنابة (ولاية عنابة) وأولاده القصر:

* عادل، المولود في 9 مارس سنة 1995 بعنابة (ولاية عنابة) شهادة الميلاد رقم 2164.

* عبد السلام، المولود في 24 نوفمبر سنة 1996 بعنابة (ولاية عنابة) شهادة الميلاد رقم 9883.

* سولاف، المولودة في 24 نوفمبر سنة 2002 بالبونى (ولاية عنابة) شهادة الميلاد رقم 3537.

* نور الإيمان، المولودة في 6 ديسمبر سنة 2006 بالبونى (ولاية عنابة) شهادة الميلاد رقم 2830 ،

ويدعون من الآن فصاعدا: سودة عبد الرزاق، سودة عادل، سودة عبد السلام، سودة سولاف، سودة نور الإيمان.

- سودة سليم، المولود في 11 مارس سنة 1969 بالطارف (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 143 وعقد الزواج رقم 352 المحرر بتاريخ 30 سبتمبر سنة 1996 بالبونى (ولاية عنابة) وأولاده القصر:

* مروة، المولودة في 27 سبتمبر سنة 1997 بعنابة (ولاية عنابة) شهادة الميلاد رقم 8456.

* محمد، المولود في 27 غشت سنة 2000 بالبونى (ولاية عنابة) شهادة الميلاد رقم 2260.

* آدم ضياء الدين، المولود في 17 مارس سنة 2006 بالبونى (ولاية عنابة) شهادة الميلاد رقم 719،

ويدعون من الآن فصاعدا: سودة سليم، سودة مروة، سودة محمد، سودة آدم ضياء الدين.

- سودة أيمن، المولود في أول ديسمبر سنة 1977 ببولثجة (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 661 وعقد الزواج رقم 632 المحرر بتاريخ 27 غشت سنة 2003 بالبونى (ولاية عنابة) ويدعى من الآن فصاعدا: سودة أيمن.

- سودة لويضة، المولودة في 16 ديسمبر سنة 1961 ببولثجة (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 386 وعقد الزواج رقم 1869 المحرر بتاريخ 12 نوفمبر سنة 1980 بعنابة (ولاية عنابة) وتدعى من الآن فصاعدا: سودة لويضة.

- سودة قدور، المولود سنة 1947 ببولثجة (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 100 وعقد الزواج رقم 196 المحرر بتاريخ 28 نوفمبر سنة 1975 ببولثجة (ولاية الطارف) ويدعى من الآن فصاعدا: سودة قدور.

- سودة وهيبة، المولودة في 18 سبتمبر سنة 1978 بالقالة (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 1052 وتدعى من الآن فصاعدا: سودة وهيبة.

- سودة فارس، المولود في 6 سبتمبر سنة 1976 بالطارف (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 802 ويدعى من الآن فصاعدا: سودة فارس.

- سودة منى، المولودة في 10 نوفمبر سنة 1979 بالقالة (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 1187 وتدعى من الآن فصاعدا: سودة منى.

- سودة غانية، المولودة في 27 مايو سنة 1984 ببولثجة (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 364 وتدعى من الآن فصاعدا: سودة غانية.

- سودة جميلة، المولودة في 7 مارس سنة 1982 ببولثجة (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 121 وتدعى من الآن فصاعدا: سودة جميلة.

- سودة رمزي، المولود في 17 يناير سنة 1988 بالطارف (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 43 ويدعى من الآن فصاعدا: سودة رمزي.

- سودة عطية، المولود سنة 1958 بأولاد زياب، بريحان (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 116 وعقد الزواج رقم 118 المحرر بتاريخ 9 سبتمبر سنة 1982 ببولثجة (ولاية الطارف) وابنته القاصرة:

* عبير، المولودة في 25 مايو سنة 1995 بالطارف (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 292 ،

ويدعيان من الآن فصاعدا: سودة عطية ، سودة عبير.

- سودة ليلي، المولودة في 27 غشت سنة 1989 بالطارف (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 615 وتدعى من الآن فصاعدا: سودة ليلي.

- زبيدور صالح، المولود في 23 سبتمبر سنة 1975 بسنجاناس (ولاية الشلف) شهادة الميلاد رقم 898 ويدعى من الآن فصاعدا: زيدور صالح.

- زبيدور فريحة، المولودة في 9 غشت سنة 1965 بسنجاناس (ولاية الشلف) شهادة الميلاد رقم 512 وعقد الزواج رقم 47 المحرر بتاريخ 27 يونيو سنة 1994 بسنجاناس (ولاية الشلف) وتدعى من الآن فصاعدا: زيدور فريحة.

- زبيدور زهرة، المولودة في 30 سبتمبر سنة 1960 بسنجاناس (ولاية الشلف) شهادة الميلاد رقم 170 وعقد الزواج رقم 274 المحرر بتاريخ 12 سبتمبر سنة 1979 بالكريمة (ولاية الشلف) وتدعى من الآن فصاعدا: زيدور زهرة.

- زبيدور البهصة، المولودة في 27 ديسمبر سنة 1967 بسنجاناس (ولاية الشلف) شهادة الميلاد رقم 802 وتدعى من الآن فصاعدا: زيدور البهصة.

- زبيدور خيرة، المولودة في 18 يناير سنة 1970 بسنجاناس (ولاية الشلف) شهادة الميلاد رقم 45 وعقد الزواج رقم 93 المحرر بتاريخ 5 سبتمبر سنة 1995 بسنجاناس (ولاية الشلف) وتدعى من الآن فصاعدا: زيدور خيرة.

- زبيدور عثمان، المولود في 5 فبراير سنة 1956 بسنجاناس (ولاية الشلف) شهادة الميلاد رقم 19 وعقد الزواج رقم 135 المحرر بتاريخ 28 غشت سنة 1974 بسنجاناس (ولاية الشلف) وأولاده القصر:

* فاطمة الزهرة، المولودة في 25 مايو سنة 1991 بسنجاناس (ولاية الشلف) شهادة الميلاد رقم 526.

* نصر الدين، المولود في أول فبراير سنة 1994 بتمدرارة (ولاية الشلف) شهادة الميلاد رقم 98.

* مليكة، المولودة في 26 مارس سنة 1995 بتمدرارة (ولاية الشلف) شهادة الميلاد رقم 248.

* أمينة، المولودة في 10 غشت سنة 1996 بتمدرارة (ولاية الشلف) شهادة الميلاد رقم 368.

* عبد العزيز، المولود في 2 نوفمبر سنة 1998 بتمدرارة (ولاية الشلف) شهادة الميلاد رقم 395،

ويدعون من الآن فصاعدا: زيدور عثمان، زيدور فاطمة الزهرة، زيدور نصر الدين، زيدور مليكة، زيدور أمينة، زيدور عبد العزيز.

- زبيدور محمد أمين، المولود في 27 ديسمبر سنة 1975 بالشلف (ولاية الشلف) شهادة الميلاد رقم 5607 ويدعى من الآن فصاعدا: زيدور محمد أمين.

- سوة زبير، المولود في 28 غشت سنة 1983 ببوثلجة (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 534 ويدعى من الآن فصاعدا: سوة زبير.

- سوة زهير، المولود في 6 غشت سنة 1986 بالطارف (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 573 ويدعى من الآن فصاعدا: سوة زهير.

- زبيدور معمر، المولود في 20 أكتوبر سنة 1952 بأولاد بن عبد القادر (ولاية الشلف) شهادة الميلاد رقم 8 وعقد الزواج رقم 16 المحرر بتاريخ 6 مارس سنة 1988 بأولاد بن عبد القادر (ولاية الشلف) وولده القاصر:

* أحمد، المولود في 28 ديسمبر سنة 1995 بالشلف (ولاية الشلف) شهادة الميلاد رقم 6476،

ويدعيان من الآن فصاعدا: زيدور معمر، زيدور أحمد.

- زبيدور أمينة، المولودة في 14 غشت سنة 1989 بالشطية (ولاية الشلف) شهادة الميلاد رقم 1559 وتدعى من الآن فصاعدا: زيدور أمينة.

- زبيدور المحبوب، المولود في 23 أكتوبر سنة 1984 بأولاد بن عبد القادر (ولاية الشلف) شهادة الميلاد رقم 749 ويدعى من الآن فصاعدا: زيدور المحبوب.

- زبيدور فاطمة، المولودة في 5 سبتمبر سنة 1985 بأولاد بن عبد القادر (ولاية الشلف) شهادة الميلاد رقم 587 وتدعى من الآن فصاعدا: زيدور فاطمة.

- زبيدور زهرة، المولودة في 2 مارس سنة 1943 بأولاد بن عبد القادر (ولاية الشلف) شهادة الميلاد رقم 972 وتدعى من الآن فصاعدا: زيدور زهرة.

- زبيدور عائشة، المولودة في 31 أكتوبر سنة 1954 بأولاد بن عبد القادر (ولاية الشلف) شهادة الميلاد رقم 11 وتدعى من الآن فصاعدا: زيدور عائشة.

- زبيدور مليكة، المولودة في 20 أبريل سنة 1958 بأولاد بن عبد القادر (ولاية الشلف) شهادة الميلاد رقم 14 وتدعى من الآن فصاعدا: زيدور مليكة.

- زبيدور العالية، المولودة في 6 سبتمبر سنة 1956 بأولاد بن عبد القادر (ولاية الشلف) شهادة الميلاد رقم 11 وتدعى من الآن فصاعدا: زيدور العالية.

- زبيدور محمد، المولود في 5 نوفمبر سنة 1925 بسنجاناس (ولاية الشلف) شهادة الميلاد رقم 2317 وعقد الزواج رقم 135 المحرر بتاريخ 25 ديسمبر سنة 1964 بسنجاناس (ولاية الشلف) ويدعى من الآن فصاعدا: زيدور محمد.

- زبيدور عائشة، المولودة في أول أبريل سنة 1963 بسنجاناس (ولاية الشلف) شهادة الميلاد رقم 95 وعقد الزواج رقم 239 المحرر بتاريخ 26 أكتوبر سنة 1983 بالكريمة (ولاية الشلف) وتدعى من الآن فصاعدا: زيدور عائشة.

- بوزيزة زوبيدة، المولودة في 14 يوليو سنة 1958 بالحمدية (ولاية معسكر) شهادة الميلاد رقم 758 وعقد الزواج رقم 256 المحرر بتاريخ 6 يوليو سنة 1981 بالحمدية (ولاية معسكر) وتدعى من الآن فصاعدا: بن والي زوبيدة.

- بوزيزة جيلالي، المولود في 29 مارس سنة 1988 بالحمدية (ولاية معسكر) شهادة الميلاد رقم 612 ويدعى من الآن فصاعدا: بن والي جيلالي.

- بوزيزة عبد القادر، المولود في 9 نوفمبر سنة 1937 بالحمدية (ولاية معسكر) شهادة الميلاد رقم 651 وعقد الزواج رقم 19 المحرر بتاريخ 13 يناير سنة 1958 بالحمدية (ولاية معسكر) ويدعى من الآن فصاعدا: بن والي عبد القادر.

- بوزيزة زوليخة، المولودة سنة 1954 بالحمدية (ولاية معسكر) شهادة الميلاد رقم 327 وعقد الزواج رقم 108 المحرر بتاريخ 20 أبريل سنة 1976 بالحمدية (ولاية معسكر) وتدعى من الآن فصاعدا: بن والي زوليخة.

- بوزيزة حورية، المولودة سنة 1952 بالحمدية (ولاية معسكر) شهادة الميلاد رقم 78 وعقد الزواج رقم 146 المحرر بتاريخ 19 يوليو سنة 1971 بالحمدية (ولاية معسكر) وتدعى من الآن فصاعدا: بن والي حورية.

- بوزيزة خديجة، المولودة في 31 مايو سنة 1961 بوهران (ولاية وهران) شهادة الميلاد رقم 6172 وعقد الزواج رقم 68 المحرر بتاريخ 15 مارس سنة 1986 بالحمدية (ولاية معسكر) وتدعى من الآن فصاعدا: بن والي خديجة.

- بوزيزة خيرة، المولودة في 3 مايو سنة 1970 بالحمدية (ولاية معسكر) شهادة الميلاد رقم 815 وعقد الزواج رقم 69 المحرر بتاريخ أول مارس سنة 1992 بالحمدية (ولاية معسكر) وتدعى من الآن فصاعدا: بن والي خيرة.

- بوزيزة فضيل، المولود في 21 يناير سنة 1964 بالحمدية (ولاية معسكر) شهادة الميلاد رقم 133 وعقد الزواج رقم 402 المحرر بتاريخ 28 سبتمبر سنة 1989 بالحمدية (ولاية معسكر) وأولاده القصر:

* سارة، المولودة في 21 غشت سنة 1990 بالحمدية (ولاية معسكر) شهادة الميلاد رقم 1656.

* أمينة، المولودة في 11 مايو سنة 1993 بالحمدية (ولاية معسكر) شهادة الميلاد رقم 1024.

- زبيدور العربي، المولود في 28 غشت سنة 1981 بسنجاس (ولاية الشلف) شهادة الميلاد رقم 964 ويدعى من الآن فصاعدا: زيدور العربي.

- زبيدور الحاج، المولود في 4 يناير سنة 1978 بسنجاس (ولاية الشلف) شهادة الميلاد رقم 16 ويدعى من الآن فصاعدا: زيدور الحاج.

- زبيدور فتيحة، المولودة في 8 أبريل سنة 1987 بالشلف (ولاية الشلف) شهادة الميلاد رقم 1526 وتدعى من الآن فصاعدا: زيدور فتيحة.

- بزازل الشريف، المولود سنة 1958 بعين قشرة (ولاية سكيكدة) شهادة الميلاد رقم 1029 وعقد الزواج رقم 45 المحرر بتاريخ 13 نوفمبر سنة 1985 بعين بوزيان (ولاية سكيكدة) وأولاده القصر:

* عبد المنعم، المولود في 19 يونيو سنة 1992 برمضان جمال (ولاية سكيكدة) شهادة الميلاد رقم 79.

* أحلام، المولودة في 10 ديسمبر سنة 1994 بسكيكدة (ولاية سكيكدة) شهادة الميلاد رقم 4858.

* منار الدين، المولود في 19 ديسمبر سنة 1996 برمضان جمال (ولاية سكيكدة) شهادة الميلاد رقم 252.

* أنيس محمد الأمين، المولود في 27 أبريل سنة 2005 بسكيكدة (ولاية سكيكدة) شهادة الميلاد رقم 1551،

ويدعون من الآن فصاعدا: طلحي الشريف، طلحي عبد المنعم، طلحي أحلام، طلحي منار الدين، طلحي أنيس محمد الأمين.

- بزازل إيمان، المولودة في 23 مايو سنة 1990 بسكيكدة (ولاية سكيكدة) شهادة الميلاد رقم 2099 وتدعى من الآن فصاعدا: طلحي إيمان.

- بزازل خالد، المولود في 3 أبريل سنة 1988 برمضان جمال (ولاية سكيكدة) شهادة الميلاد رقم 117 ويدعى من الآن فصاعدا: طلحي خالد.

- بوزيزة يمينة، المولودة في 25 فبراير سنة 1939 بالحمدية (ولاية معسكر) شهادة الميلاد رقم 143 وعقد الزواج رقم 45 المحرر بتاريخ 18 مارس سنة 1956 بمعسكر (ولاية معسكر) وتدعى من الآن فصاعدا: بن والي يمينة.

- بوزيزة نبية، المولودة في 25 يونيو سنة 1945 بالحمدية (ولاية معسكر) شهادة الميلاد رقم 576 وعقد الزواج رقم 274 المحرر بتاريخ 19 ديسمبر سنة 1961 بالحمدية (ولاية معسكر) وتدعى من الآن فصاعدا: بن والي نبية.

- نتونة العيد، المولود في 18 مارس سنة 1985 بالبياضة (ولاية الوادي) شهادة الميلاد رقم 233 ويدعى من الآن فصاعدا: بن أحمد العيد.

- نتونة عبد العالي، المولود في 18 أبريل سنة 1987 بميه ونسى (ولاية الوادي) شهادة الميلاد رقم 174 ويدعى من الآن فصاعدا: بن أحمد عبد العالي.

- نتونة مريم، المولودة في 21 يناير سنة 1986 بميه ونسى (ولاية الوادي) شهادة الميلاد رقم 42 وتدعى من الآن فصاعدا: بن أحمد مريم.

- نتونة فرح، المولودة في 21 يناير سنة 1986 بميه ونسى (ولاية الوادي) شهادة الميلاد رقم 41 وتدعى من الآن فصاعدا: بن أحمد فرح.

- نتونة سعيد، المولود في 30 مارس سنة 1978 بالوادي (ولاية الوادي) شهادة الميلاد رقم 1455 و عقد الزواج رقم 28 المحرر بتاريخ 20 مارس سنة 2006 بميه ونسى (ولاية الوادي) وابنته القاصرة :

* أسماء، المولودة في 6 فبراير سنة 2007 بحاسي مسعود (ولاية ورقلة) شهادة الميلاد رقم 95، ويدعيان من الآن فصاعدا: بن أحمد سعيد، بن أحمد أسماء.

- نتونة مبارك، المولودة سنة 1955 بالبياضة (ولاية الوادي) شهادة الميلاد رقم 991/75 وعقد الزواج رقم 203 المحرر بتاريخ 20 مارس سنة 1977 بالوادي (ولاية الوادي) وتدعى من الآن فصاعدا: بن أحمد مبارك.

- نتونة هنية، المولودة سنة 1966 بحاسي خليفة (ولاية الوادي) شهادة الميلاد رقم 491 وتدعى من الآن فصاعدا: بن أحمد هنية.

المادة 2 : عملا بأحكام المادة 5 من المرسوم رقم 71 - 157 المؤرخ في 10 ربيع الثاني عام 1391 الموافق 3 يونيو سنة 1971 والمذكور أعلاه، يؤشر على هوامش عقود الحالة المدنية للمعنيين بالألقاب الجديدة الممنوحة بمقتضى هذا المرسوم وذلك بناء على طلب وكيل الجمهورية.

المادة 3 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 23 ذي القعدة عام 1430 الموافق 11 نوفمبر سنة 2009.

عبد العزيز بوتفليقة

* محمد أمين، المولود في 8 فبراير سنة 1997 بالحمدية (ولاية معسكر) شهادة الميلاد رقم 290.

* إسماعيل، المولود في 3 أبريل سنة 2002 بالحمدية (ولاية معسكر) شهادة الميلاد رقم 495 ،

ويدعون من الآن فصاعدا: بن والي فضيل، بن والي سارة ، بن والي أمينة، بن والي محمد أمين، بن والي إسماعيل.

- بوزيزة حسين، المولود في 29 يناير سنة 1953 بالحمدية (ولاية معسكر) شهادة الميلاد رقم 111 وعقد الزواج رقم 389 المحرر بتاريخ 8 غشت سنة 1977 بالحمدية (ولاية معسكر) وولده القاصران:

* حفصة، المولودة في 24 غشت سنة 1994 بالحمدية (ولاية معسكر) شهادة الميلاد رقم 1841.

* ميلود، المولود في 22 ديسمبر سنة 2002 بالحمدية (ولاية معسكر) شهادة الميلاد رقم 1988،

ويدعون من الآن فصاعدا: بن والي حسين، بن والي حفصة، بن والي ميلود.

- بوزيزة مراد، المولود في 8 يناير سنة 1983 بالحمدية (ولاية معسكر) شهادة الميلاد رقم 68 ويدعى من الآن فصاعدا: بن والي مراد.

- بوزيزة سليمة، المولودة في 11 ديسمبر سنة 1978 بالحمدية (ولاية معسكر) شهادة الميلاد رقم 2619 وتدعى من الآن فصاعدا: بن والي سليمة.

- نتونة محمد، المولود في 8 ديسمبر سنة 1947 بالوادي (ولاية الوادي) شهادة الميلاد رقم 13441 وعقد الزواج رقم 309 المحرر بتاريخ 29 مارس سنة 1984 بالوادي (ولاية الوادي) وأولاده القصر:

* نعيمة، المولودة في 30 جانفي سنة 1995 بالوادي (ولاية الوادي) شهادة الميلاد رقم 543.

* قويدر، المولود سنة 1998 بميه ونسى بالوادي (ولاية الوادي) شهادة الميلاد رقم 96.

* هنده، المولودة في 20 سبتمبر سنة 1999 بميه ونسى بالوادي (ولاية الوادي) شهادة الميلاد رقم 324.

* قدور، المولود في 8 سبتمبر سنة 2001 بميه ونسى بالوادي (ولاية الوادي) شهادة الميلاد رقم 234،

ويدعون من الآن فصاعدا: بن أحمد محمد، بن أحمد نعيمة، بن أحمد قويدر، بن أحمد هنده، بن أحمد قدور.

- نتونة عبد المالك، المولود في أول سبتمبر سنة 1989 بميه ونسى بالوادي (ولاية الوادي) شهادة الميلاد رقم 306 ويدعى من الآن فصاعدا: بن أحمد عبد المالك.

قرارات، مقررات، آراء

وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي

قرار مؤرخ في 9 شوال عام 1430 الموافق 28 سبتمبر سنة 2009 ، يعدل ويتمم القرار المؤرخ في 28 صفر عام 1429 الموافق 6 مارس سنة 2008 الذي يحدد قائمة الأدوية القابلة للتعويض من قبل الضمان الاجتماعي.

إن وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي،

– بمقتضى القانون رقم 83 – 11 المؤرخ في 21 رمضان عام 1403 الموافق 2 يوليو سنة 1983 والمتعلق بالتأمينات الاجتماعية، المعدل والمتمّم، لا سيما المادة 59 منه،

– وبمقتضى القانون رقم 85 – 05 المؤرخ في 26 جمادى الأولى عام 1405 الموافق 16 فبراير سنة 1985 والمتعلق بحماية الصحة وترقيتها، المعدل والمتمّم،

– وبمقتضى المرسوم رقم 84 – 27 المؤرخ في 9 جمادى الأولى عام 1404 الموافق 11 فبراير سنة 1984 الذي يحدد كفاءات تطبيق العنوان الثاني من القانون رقم 83 – 11 المؤرخ في 21 رمضان عام 1403 الموافق 2 يوليو سنة 1983 والمتعلق بالتأمينات الاجتماعية، المعدل والمتمّم،

– وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 09 – 129 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1430 الموافق 27 أبريل سنة 2009 والمتضمن تجديد مهام أعضاء الحكومة،

– وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 92 – 284 المؤرخ في 5 محرم عام 1413 الموافق 6 يوليو سنة 1992 والمتعلق بتسجيل المنتجات الصيدلانية المستعملة في الطب البشري،

– وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08 – 124 المؤرخ في 9 ربيع الثاني عام 1429 الموافق 15 أبريل سنة 2008 الذي يحدد صلاحيات وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي،

– وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 15 رمضان عام 1416 الموافق 4 فبراير سنة 1996 الذي يحدد شروط وكفاءات تقديم وإصاق القسيمة على المنتوجات الصيدلانية،

– وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 17 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 16 غشت سنة 2003 والمتضمن إنشاء لجنة تعويض الأدوية وتحديد مهامها وتنظيمها وسيرها، لا سيما المادة 15 منه،

– وبمقتضى القرار المؤرخ في 28 صفر عام 1429 الموافق 6 مارس سنة 2008 الذي يحدد قائمة الأدوية القابلة للتعويض من قبل الضمان الاجتماعي،

– وبمقتضى القرار المؤرخ في 28 صفر عام 1429 الموافق 6 مارس سنة 2008 الذي يحدد التسعيرات المرجعية المعتمدة كأساس لتعويض الأدوية وكفاءات تطبيقها،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : يعدل ويتمم هذا القرار قائمة الأدوية القابلة للتعويض من قبل هيئات الضمان الاجتماعي الملحقة بالقرار المؤرخ في 28 صفر عام 1429 الموافق 6 مارس سنة 2008 والمذكور أعلاه.

المادة 2 : تحذف من قائمة الأدوية القابلة للتعويض المذكورة في المادة الأولى أعلاه، الأدوية المذكورة أدناه :

رمز التسمية الدولية المشتركة	التسمية الدولية المشتركة	الشكل	المقادير	شروط خاصة للتعويض
01	علم الأرجيات			
01 A	مضادات هستامينية			
01 A 004	ديكسكلور فنيرامين ملية	محلول حقنة	5 مغ/مل	
02	علم التبنيج			
02 C	مبنيات موضعية وجرهية			
02 C 031	براموكاين كلور هيدرات	دهن جلدي	1%	

رمز التسمية الدولية المشتركة	التسمية الدولية المشتركة	الشكل	المقادير	شروط خاصة للتعويض
06	علم القلب وعلم الأومية			
06 J	موسعات الأومية والمضادات الأقفارية			
06 J 103	بابافرين	محلول حقنة	40 مغ	
09	علم الغدد الصماء والهرمونات			
09 J	هرمونات وطانية ونخامية			
09 J 127	سوماتروبين	مسحوق محلول حقنة	12 و د	
11	علم الطب النسائي			
11 J	أجهزة داخل الرحم			
11 J 035	لولب شكل مرساة 250	لولب		
11 J 036	لولب شكل مرساة 375	لولب		
14	استقلاب غذاء داء السكري			
14 A	مضادات داء السكري الفمي			
14 A 205	روزيقليتازون مليات	حبوب	4 مغ	يعوض بوصفة من طبيب مختص في أمراض السكري أو أمراض الغدد أو الطب الداخلي فقط.
14 A 206	روزيقليتازون مليات	حبوب	8 مغ	يعوض بوصفة من طبيب مختص في أمراض السكري أو أمراض الغدد أو الطب الداخلي فقط.
14 H	فيتامينات			
14 H 085	حمض أسكوربيك	محلول حقنة	500 مغ	

المادة 3 : تعدّل وتتمم قائمة الأدوية القابلة للتعويض المذكورة في المادة الأولى أعلاه، كما يأتي :

رمز التسمية الدولية المشتركة	التسمية الدولية المشتركة	الشكل	المقادير	شروط خاصة للتعويض
01	علم الأرجيات			
01 A	مضادات هستامنية			
.....(بدون تغيير).....				
01 A 009	ميكيتازين	حبوب	5 ملغ	
.....(بدون تغيير).....				

رمز التسمية الدولية المشتركة	التسمية الدولية المشتركة	الشكل	المقادير	شروط خاصة للتعويض
01 A 032	ميكيتازين	شراب	1.25 مغ / 2.5 مل	
.....(بدون تغيير).....				
03	مضادات للألم			
03 A	ساليسيليه			
.....(بدون تغيير).....				
03 A 069	حامض الأسيتيليساليسيليك	مسحوق محلول/للشرب أكياس	1 غ على شكل أسيتيل ساليسيلات لـ DL - ليسين 1.8 غ / أكياس - جرعة	
.....(بدون تغيير).....				
03 A 104	حامض الأسيتيليساليسيليك	مسحوق محلول للشراب/أكياس	100 مغ على شكل أسيتيل ساليسيلات لـ DL - ليسين 180 مغ	
03 B	براسيتامول ومشتقاته			
.....(بدون تغيير).....				
03 B 071	براسيتامول	تحميلة	250 مغ	
03 B 080	براسيتامول	حبوب فوارة	1000 مغ	
.....(بدون تغيير).....				
03 B 087	براسيتامول	حبوب فمية مفتتة قابلة للتجزئة	80 مغ	
03 B 091	براسيتامول	حبوب فمية مفتتة	160 مغ	
03 B 100	براسيتامول	تحميلة	80 مغ	
03 B 101	براسيتامول	تحميلة	600 مغ	

رمز التسمية الدولية المشتركة	التسمية الدولية المشتركة	الشكل	المقادير	شروط خاصة للتعويض
03 D	دكستروبروبوكسيفان			
03 D 010	ديكستروبروبوكسيفان/ براسيتامول	أقراص	30 مغ / 400 مغ	دواء قابل للتعويض إلى غاية 31 ديسمبر 2009
03 D 059	دكستروبروبوكسيفان/ براسيتامول	حبوب	32.5 مغ / 325 مغ	دواء قابل للتعويض إلى غاية 31 ديسمبر 2009
03 D 090	دكستروبروبوكسيفان/ براسيتامول	حبوب	50 مغ / 500 مغ	دواء قابل للتعويض إلى غاية 31 ديسمبر 2009

.....(بدون تغيير).....

04	مضادات الإلتهاب			
----	-----------------	--	--	--

.....(بدون تغيير).....

04 B	مضادات الإلتهاب غير ستيرويدي			
------	---------------------------------	--	--	--

.....(بدون تغيير).....

04 B 044	إيبوبروفان	حبوب	600 مغ	
----------	------------	------	--------	--

.....(بدون تغيير).....

04 B 053	كيتوبروفان	حبوب قابلة للتجزئة	150 مغ	
04 B 054	بيروكسيكام	حبوب فوارة	20 مغ، على شكل مركب بيروكسيكام- بيتا- سيكلوديكترين 191.2 مغ	
04 B 055	نابروكسان	حبوب مغلفة	250 مغ	
04 B 056	نابروكسان	حبوب مغلفة	500 مغ	
04 B 058	ميلوكسيكام	حبوب	15 مغ	
04 B 059	إيبوبروفان/ براسيتامول	حبوب قابلة للتجزئة	200 مغ / 400 مغ	
04 B 060	ميلوكسيكام	حبوب	7.5 مغ	
05	علم السرطان			

.....(بدون تغيير).....

رمز التسمية الدولية المشتركة	التسمية الدولية المشتركة	الشكل	المقادير	شروط خاصة للتعويض
05 E	مضادات السرطان - علاج هرموني			
05 E 121	لوبرورولين	مسحوق ومذيب لعلق حقنة (تحت الجلد/ في العضلة) تحرير مطول	3.75 مغ / 2 مل	
05 E 122	لوبرورولين	ميكروسفير ومحلول للاستعمال الزرقى (تحت الجلد/ في العضلة) تحرير مطول	11.25 مغ / 2 مل	
06	علم القلب وعلم الأوعية			
.....(بدون تغيير).....				
06 C	مضادات الذبحة			
.....(بدون تغيير).....				
06 C 244	مولسيدومين	حبوب تحرير مطول	8 مغ	
.....(بدون تغيير).....				
06 E	مضادات ارتفاع ضغط الدم			
.....(بدون تغيير).....				
06 E 229	لوزارتان على شكل بوتاسيك	حبوب مغلفة	25 مغ	
.....(بدون تغيير).....				
06 E 246	بيراندوبريل على شكل ملح التربوتيلامين	حبوب	8 مغ	
06 E 256	إيربيزارتان /هيدروكلوروتيازيد	حبوب مغلفة	300 مغ / 25 مغ	
06 E 257	أملوديبين/ فالسارتان على شكل الأملوديبين بيزيلات/ فالسارتان	حبوب مغلفة	5 مغ / 80 مغ	

رمز التسمية الدولية المشتركة	التسمية الدولية المشتركة	الشكل	المقادير	شروط خاصة للتعويض
06 E 258	أملوديبين / فالسارتان، على شكل أملوديبين بيزيلات / فالسارتان	حبوب مغلفة	5 مغ / 160 مغ	
06 E 259	أملوديبين / فالسارتان، على شكل أملوديبين بيزيلات / فالسارتان	حبوب مغلفة	10 مغ / 160 مغ	
06 E 263	تلميسارتان	حبوب	40 مغ	
06 E 264	تلميسارتان	حبوب	80 مغ	
06 E 265	تلميسارتان / هيدروكلوروتيازيد	حبوب	40 مغ / 12.5 مغ	
06 E 266	تلميسارتان / هيدروكلوروتيازيد	حبوب	80 مغ / 12.5 مغ	
06 F	المحصرات بيتا			

.....(بدون تغيير).....

06 F 250	كارفيديلول	حبوب قابلة للتجزئة	12.5 مغ	يعوض لداعي استعماله في مرض عجز القلب بوصفة أولية استشفائية من طبيب مختص في أمراض القلب وفي حالة تجديد الوصفة الأولية بوصفة من أي طبيب مختص في أمراض القلب.
06 F 252	كارفيديلول	حبوب قابلة للتجزئة	3.125 مغ	يعوض لداعي استعماله في مرض عجز القلب بوصفة أولية استشفائية من طبيب مختص في أمراض القلب وفي حالة تجديد الوصفة الأولية بوصفة من أي طبيب مختص في أمراض القلب.
06 G	مقويات القلب ومسرعات القلب			

.....(بدون تغيير).....

06 G 249	ديغوكسين	حبوب	0.125 مغ	
----------	----------	------	----------	--

.....(بدون تغيير).....

06 J	موسعات الأوعية والمضادات الأتفارية			
------	---------------------------------------	--	--	--

.....(بدون تغيير).....

رمز التسمية الدولية المشتركة	التسمية الدولية المشتركة	الشكل	المقادير	شروط خاصة للتعويض
06 J 251	كلوبيدو قرال / حامض الأسيتيليساليسيليك	حبوب	75 مغ / 75 مغ	قابل للتعويض فقط على أساس وصفات الأطباء المختصين في الأمراض القلبية وجراحة القلب والشرايين والأوردة و في الطب الداخلي. للمرضى المصابين بـ: - تزامن الأمراض التاجية الحادة بدون ميلان فوقى للجزء ST (ذبحة صدرية غير مستقرة أو انسداد نسيج القلب العضلي بدون موجة Q) مع وضع أو عدم وضع جهاز "الستانت"، - انسداد نسيج القلب العضلي مع ميلان فوقى للجزء ST عند المرضى المعالجين طبيا والمؤهلين لمتابعة علاج طرونبوليتيك. في كل هذه الحالات، لا تتجاوز مدة التعويض إثني عشر (12) شهرًا من العلاج بدون موافقة مسبقة من طرف هيئة الضمان الاجتماعي.
06 M	مقلصات الدهون في الدم			
.....(بدون تغيير).....				
06 M 232	أتورفاستاتين	حبوب / حبوب مغلقة / حبوب مغلقة قابلة للتجزئة	40 مغ	
06 M 233	أتورفاستاتين	حبوب مغلقة	80 مغ	
.....(بدون تغيير).....				
06 M 247	لوفاستاتين	حبوب	20 مغ	
06 M 248	لوفاستاتين	حبوب	40 مغ	
07	طب الجلد			
.....(بدون تغيير).....				
07 D	مضادات الفطريات الموضعية			
.....(بدون تغيير).....				
07 D 141	كيتوكونازول	غسول	2%	
.....(بدون تغيير).....				

رمز التسمية الدولية المشتركة	التسمية الدولية المشتركة	الشكل	المقادير	شروط خاصة للتعويض
07 F	مزيلات الطبقة القرطينية للجلد وردود بالقشريات			
07 F 155	بودوفيلوتوكسين	مرهم	1.5 مغ/غ (0.15%)	
.....(بدون تغيير).....				
07 P	المطهرات			
.....(بدون تغيير).....				
07 P 153	ديغليكونات الكلوريكسين/كلورور البنزلكنيوم	محلول لاستعمال جلدي	0.200 غ/ 0.500 غ/ 100 مل	
07 R	مضادات الطفيليات			
.....(بدون تغيير).....				
07 R 154	بنزوات البنزيل/سولفيرام	سائل معطر لاستعمال جلدي	2% / 10%	
.....(بدون تغيير).....				
09	علم الغدد الصماء والهرمونات			
.....(بدون تغيير).....				
09 H	القشريات السكرية			
.....(بدون تغيير).....				
09 H 159	بيتاميتازون	حبوب فمية مفتتة	0.5 مغ	
09 H 160	بيتاميتازون	حبوب فمية مفتتة	1 مغ	
09 H 161	بريدنيوزون	حبوب قابلة للتجزئة	10 مغ	
09 H 162	بريدنيوزون	حبوب قابلة للتجزئة	20 مغ	
09 J	الهرمونات الوطائية والنخامية			
09 J 042	دسموبريسين	محلول للاستعمال في الأنف	0.1 مغ/مل	يعوض فقط لمداعي الاستعمال الآتية : - علاج داء السكري المنعدم الطعم. - علاج التبول خلال الليل عند الطفل الذي يبلغ أكثر من ست (6) سنوات، مع الموافقة المسبقة لهيئة الضمان الاجتماعي من أجل طلب تعويض علاج لمدة تتجاوز ثلاثة (3) أشهر متتالية.
.....(بدون تغيير).....				

رمز التسمية الدولية المشتركة	التسمية الدولية المشتركة	الشكل	المقادير	شروط خاصة للتعويض
09 J 118	فوليتروبين بيطا أو (ف س هـ) (FSH) معادة التركيب	مسحوق محلول حقنة	50 و د / 0.5 مل	
09 J 119	فوليتروبين بيطا أو (ف س هـ) (FSH) معادة التركيب	مسحوق محلول حقنة	100 و د / 0.5 مل	
.....(بدون تغيير).....				
09 J 131	دسموبريسين	محلول في الأنف بخاخة	0.1 مغ / مل 510 ميكروغ / للجرعة	يعوض فقط لداعي الاستعمال الآتية : - علاج داء السكري المنعدم الطعم. - علاج التبول خلال الليل عند الطفل الذي يبلغ أكثر من ست (6) سنوات، مع الموافقة المسبقة لهيئة الضمان الاجتماعي من أجل طلب تعويض علاج لمدة تتجاوز ثلاثة (3) أشهر متتالية.
.....(بدون تغيير).....				
09 K	هرمونات الدرقية			
.....(بدون تغيير).....				
09 K 150	ليفوتيروكسين صوديوم	حبوب قابلة للتجزئة	25 ميكروغ	
09 K 151	ليفوتيروكسين صوديوم	حبوب قابلة للتجزئة	75 ميكروغ	
.....(بدون تغيير).....				
09 N	سابقات الحيض (ماعداء موانع الحمل)			
.....(بدون تغيير).....				
09 N 155	بروجيسترون ميكرونيزي	كبسولة رخوة فموية أو مهبلية	200 مغ	
09 P	مختلفة			
.....(بدون تغيير).....				
09 P 071	أكتريوتيد	محلول حقنة	50 ميكروغ	يعوض بوصفة من طبيب مختص في أمراض الغدد.
.....(بدون تغيير).....				
09 P 109	أكتريوتيد	محلول حقنة	100 ميكروغ	يعوض بوصفة من طبيب مختص في أمراض الغدد.
09 P 110	أكتريوتيد	محلول حقنة	500 ميكروغ	يعوض بوصفة من طبيب مختص في أمراض الغدد.
.....(بدون تغيير).....				

رمز التسمية الدولية المشتركة	التسمية الدولية المشتركة	الشكل	المقادير	شروط خاصة للتعويض
10	علم الجهاز الهضمي			
10 A	مضادات القرحة ومضادات H2			
.....(بدون تغيير).....				
10 A 159	رانيتدين	حبوب فوارة	150 مغ	
10 A 160	رانيتدين	حبوب فوارة	300 مغ	
10 A 167	لنزوبرازول	أقراص ميكرو حبيبات مقاومة للأمعاء	30 مغ	
10 A 168	فاموتيددين	حبوب	40 مغ	
10 A 174	فاموتيددين	حبوب	20 مغ	
10 A 180	ايزوميبرازول	حبوب مقاومة للأمعاء	20 مغ	
10 A 181	ايزوميبرازول	حبوب مقاومة للأمعاء	40 مغ	
10 B	المضادات الحمضية والحفاظات المعدية المعوية			
.....(بدون تغيير).....				
10 B 172	فحم منشط	حبوب	300 مغ	
.....(بدون تغيير).....				
10 E	المضادات التشنجية العضلية			
.....(بدون تغيير).....				
10 E 037	فلوروقلو سينول هيدرات/ تريميثيل فلوروقلوسينول	حبوب ملبسة	80 مغ/ 80 مغ	
10 E 038	فلوروقلو سينول هيدرات/ تريميثيل فلوروقلوسينول	محلول حقنة	40 مغ/ 0.04 مغ 4/ مل	
10 E 039	فلوروقلو سينول هيدرات/ تريميثيل فلوروقلوسينول	تحميلة	150 مغ/ 150 مغ	
.....(بدون تغيير).....				
10 L	المليينات			
.....(بدون تغيير).....				

رمز التسمية الدولية المشتركة	التسمية الدولية المشتركة	الشكل	المقادير	شروط خاصة للتعميم
10 L 129	بولياثيلان قلو كول 3350	مسحوق محلول للشرب. أكياس	125 / 130 غ أكياس	
	بولياثيلان قلو كول 3350 / بيكاربونات الصوديوم / كلورور الصوديوم / كلورور البوتاسيوم	مسحوق محلول للشرب. أكياس	13.125 غ / 0.1785 غ / 0.3507 غ / 0.0466 غ	
10 L 162	بيساكوديل	حبوب مقاومة للأمعاء	5 مغ	

.....(بدون تغيير).....

11	طب النساء			
----	-----------	--	--	--

.....(بدون تغيير).....

11 H	موانع الحمل الهرمونية			
------	-----------------------	--	--	--

.....(بدون تغيير).....

11 H 072	ديزوجيسترال	حبوب	0.075 مغ	
----------	-------------	------	----------	--

12	علم الدم و الأرقاء			
----	--------------------	--	--	--

12 A	مضادات تخثر الدم الفمية			
------	-------------------------	--	--	--

.....(بدون تغيير).....

12 A 143	حامض أسيتيلساليسليك	مسحوق محلول للشرب. أكياس	75 مغ على شكل أسيتيل سالييلات لـ DL - ليسين 135 مغ / أكياس - جرعة	
----------	---------------------	-----------------------------	--	--

12 B	مضادات تخثر الدم للحقن			
------	------------------------	--	--	--

.....(بدون تغيير).....

12 B 138	بيميبارين صوديوم	محلول حقنة تحت الجلد	25000 و د مضاد Xa / مل	
----------	------------------	-------------------------	---------------------------	--

12 B 139	بيميبارين صوديوم	محلول حقنة تحت الجلد	12500 و د مضاد Xa / مل	
----------	------------------	-------------------------	---------------------------	--

12 B 140	بيميبارين صوديوم	محلول حقنة تحت الجلد	17500 و د مضاد Xa / مل	
----------	------------------	-------------------------	---------------------------	--

.....(بدون تغيير).....

رمز التسمية الدولية المشتركة	التسمية الدولية المشتركة	الشكل	المقادير	شروط خاصة للتعميم
12 E	مضادات فقر الدم			
.....(بدون تغيير).....				
12 E 021	سيانوكوبلامين	محلول حقنة	1000 ميكروغ/مل	
12 E 022	سيانوكوبلامين	محلول حقنة	100 ميكروغ/مل	
.....(بدون تغيير).....				
12 E 106	هيدروكسيد الحديد بوليملتوز	محلول للشرب/ شراب	100 مغ/5 مل	
.....(بدون تغيير).....				
12 E 109	مركب الحديد III هيدروكسيد بوليملتوز	شراب	50 مغ/5 مل	
.....(بدون تغيير).....				
12 E 125	حديد حديدي/ حمض فوليك، على شكل سولفات حديدي/ حمض فوليك	أقراص	49,297 مغ/ 0.5 مغ	
.....(بدون تغيير).....				
12 E 128	حديد حديدي، على شكل سولفات حديدي	حبوب ملبسة	80 مغ	
12 E 132	حديد حديدي/ حمض سوكسينيك	حبوب مغلفة	32.48 مغ/100 مغ توافق سوكسينات حديدي/ حمض سوكسينيك 100 مغ / 100 مغ	
12 E 133	حديد حديدي/ حمض فوليك	حبوب مغلفة	100 مغ/0.35 مغ، على شكل مركب هيدروكسيد حديدي بوليمالتوز/ حمض فوليك 357 مغ/0.35 مغ	
12 E 134	حديد حديدي	قطرات للشرب	50 مغ/مل، على شكل مركب هيدروكسيد حديدي بوليمالتوز 0.2 غ	
.....(بدون تغيير).....				

رمز التسمية الدولية المشتركة	التسمية الدولية المشتركة	الشكل	المقادير	شروط خاصة للتعويض
13	علم الخمج			

.....(بدون تغيير).....

13 B	سيفالو سبورين			
------	---------------	--	--	--

.....(بدون تغيير).....

13 B 197	سيفيكسيم	مسحوق معلق للشرب	40 مغ/5 مل	يعوض في مداعي الاستعمال الآتية : - الخمج البكتيري المتفاقم للقصبات الهوائية، تفاقم التهابات القصبة الهوائية المزمن والأمراض الرئوية شبه البكتيرية، على أساس وصفة استشفائية فقط للحالات الحادة أو أمام احتمال وقوع مضاعفات استدعت الإقامة في المستشفى، - التهاب التجويف العظمي والتهاب الأذن الحاد، بعد فشل العلاج الأولي والثاني بالمضادات الحيوية، - الالتهاب الحاد للكلية وحويضها دون إصابة المسالك البولية، خمج الجهاز البولي السفلي بوجود مضاعفات أو عدمها، بعد فشل العلاج الأولي بالمضادات الحيوية أو في حالة إثبات مستوى الحساسية والمقاومة البكتيريولوجية (أنتيبوغرام).
----------	----------	---------------------	------------	---

13 B 198	سيفيكسيم	مسحوق معلق للشرب	100 مغ/5 مل	يعوض في مداعي الاستعمال الآتية : - الخمج البكتيري المتفاقم للقصبات الهوائية، تفاقم التهابات القصبة الهوائية المزمن والأمراض الرئوية شبه البكتيرية، على أساس وصفة استشفائية فقط للحالات الحادة أو أمام احتمال وقوع مضاعفات استدعت الإقامة في المستشفى، - التهاب التجويف العظمي والتهاب الأذن الحاد، بعد فشل العلاج الأولي والثاني بالمضادات الحيوية، - الالتهاب الحاد للكلية وحويضها دون إصابة المسالك البولية، خمج الجهاز البولي السفلي بوجود مضاعفات أو عدمها، بعد فشل العلاج الأولي بالمضادات الحيوية أو في حالة إثبات مستوى الحساسية والمقاومة البكتيريولوجية (أنتيبوغرام).
----------	----------	---------------------	-------------	---

.....(بدون تغيير).....

رمز التسمية الدولية المشتركة	التسمية الدولية المشتركة	الشكل	المقادير	شروط خاصة للتعويض
13 B 201	سيفيكسيم	حبوب	200 مغ	يعوض في مداعي الاستعمال الآتية : - الخمج البكتيري المتفاقم للقصبات الهوائية، تفاقم التهابات القصبة الهوائية المزمن والأمراض الرئوية شبه البكتيرية، على أساس وصفة استشفائية فقط للحالات الحادة أو أمام احتمال وقوع مضاعفات استدعت الإقامة في المستشفى، - التهاب التجويف العظمي والتهاب الأذن الحاد، بعد فشل العلاج الأولي والثاني بالمضادات الحيوية، - الالتهاب الحاد للكلية وحويضها دون إصابة المسالك البولية، خمج الجهاز البولي السفلي بوجود مضاعفات أو عدمها، بعد فشل العلاج الأولي بالمضادات الحيوية أو في حالة إثبات مستوى الحساسية والمقاومة البكتيريولوجية (أنتيبوغرام)، - الالتهاب الغونوكوكسي للحالب الذكر.

.....(بدون تغيير).....

13 B 294	سيفيكسيم	أقراص	400 مغ	يعوض في مداعي الاستعمال الآتية : - الخمج البكتيري المتفاقم للقصبات الهوائية، تفاقم التهابات القصبة الهوائية المزمن والأمراض الرئوية شبه البكتيرية، على أساس وصفة استشفائية فقط للحالات الحادة أو أمام احتمال وقوع مضاعفات استدعت الإقامة في المستشفى، - التهاب التجويف العظمي والتهاب الأذن الحاد، بعد فشل العلاج الأولي والثاني بالمضادات الحيوية، - الالتهاب الحاد للكلية وحويضها دون إصابة المسالك البولية، خمج الجهاز البولي السفلي بوجود مضاعفات أو عدمها، بعد فشل العلاج الأولي بالمضادات الحيوية أو في حالة إثبات مستوى الحساسية والمقاومة البكتيريولوجية (أنتيبوغرام)، - الالتهاب الغونوكوكسي للحالب الذكر.
----------	----------	-------	--------	--

.....(بدون تغيير).....

رمز التسمية الدولية المشتركة	التسمية الدولية المشتركة	الشكل	المقادير	شروط خاصة للتعويض
13 B 298	سيفادروكسيل	حبوب	1 غ	

.....(بدون تغيير).....

13 B 318	سيفدينير	كبسولة	300 مغ	يعوض فقط في مداعي الاستعمال الآتية : - التهاب الرئة، الالتهاب البكتيري للقصبات الهوائية والمضاعفات الحادة للالتهاب المزمن للقصبات الهوائية، على أساس وصفة استشفائية فقط في الحالات الحادة أو أمام احتمال وقوع مضاعفات استدعت الإقامة في المستشفى، - التهاب حاد الأذن الوسطى، التهاب التجويف العظمي للفك الحاد، بعد فشل العلاج الأولي والثاني بالمضادات الحيوية، - خمج الجهاز البولي، بعد فشل العلاج الأولي والثاني بالمضادات الحيوية أو في حالة إثبات مستوى الحساسية والمقاومة البكتيريولوجية (أنتيبوغرام).
----------	----------	--------	--------	--

13 B 319	سيفدينير	معلق للشرب	125 مغ/5 مل	يعوض فقط في مداعي الاستعمال الآتية : - التهاب الرئة، الالتهاب البكتيري للقصبات الهوائية والمضاعفات الحادة للالتهاب المزمن للقصبات الهوائية، على أساس وصفة استشفائية فقط في الحالات الحادة أو أمام احتمال وقوع مضاعفات استدعت الإقامة في المستشفى، - التهاب حاد الأذن الوسطى، التهاب التجويف العظمي للفك الحاد، بعد فشل العلاج الأولي والثاني بالمضادات الحيوية، - خمج الجهاز البولي، بعد فشل العلاج الأولي والثاني بالمضادات الحيوية أو في حالة إثبات مستوى الحساسية والمقاومة البكتيريولوجية (أنتيبوغرام).
----------	----------	------------	-------------	--

.....(بدون تغيير).....

13 E	ماكروليد ومؤثرات			
------	------------------	--	--	--

.....(بدون تغيير).....

رمز التسمية الدولية المشتركة	التسمية الدولية المشتركة	الشكل	المقادير	شروط خاصة للتمويض
13 E 031	سبيراميسين	حبوب/حبوب مغلقة/حبوب ملبسة	1.5 م و د	
13 E 032	سبيراميسين	حبوب/حبوب مغلقة/حبوب ملبسة	3 م و د	
.....(بدون تغيير).....				
13 E 154	سبيراميسين	شراب	0.375 م و د / 5 مل	
.....(بدون تغيير).....				
13 E 307	سبيراميسين / ميترونيدازول	حبوب مغلقة/حبوب مفتقة	1.5 م و د / 250 مغ	
13 E 323	كلاريتراميسين	حبوبات معلقة للشرب	125 مغ / 5 مل	
13 E 328	أزيتروميسين، على شكل أحادي التمييه نصف إيثانولات	حبوب مغلقة	600 مغ	يعوض فقط في حالة الوقاية من الخمج بالميكوبكتريوم أفيوم- داخل الخلية، عند المرضى المصابين بفيروس فقدان المناعة المكتسبة.
13 F	نترو - 5 - إמידازول			
.....(بدون تغيير).....				
13 F 199	ميترونيدازول	حبوب	500 مغ	
.....(بدون تغيير).....				
13 F 330	سكنيدازول	حبوبات أكياس	2 غ على شكل سكنيدازول حبوبات مجففة أكياس جرعة 2 غ / أكياس 4.224 غ	
13 G	بنيسيلينات			
.....(بدون تغيير).....				
13 G 159	أموكسيسيلين / حمض كلافلولانيك	مسحوق معلق للشرب	125 مغ / 31.25 مغ / 5 مل	
.....(بدون تغيير).....				

رمز التسمية الدولية المشتركة	التسمية الدولية المشتركة	الشكل	المقادير	شروط خاصة للتعويض
13 G 265	أموكسيسيلين / حمض كلافولانيك	حبوب معلقة للشرب	200 مغ / 28.5 مغ / 5 مل	
	أموكسيسيلين / حمض كلافولانيك	حبوب معلقة للشرب	200 مغ / 28 مغ / 5 مل	

.....(بدون تغيير).....

13 K	كينولون			
13 K 228	ليفوفلوكساسين	حبوب مغلفة قابلة للتجزئة	500 مغ، على شكل نصف مفيه 512.46 مغ للحبة	يعوض في مداعي الاستعمال الآتية : - خمج الجهاز البولي العلوي والسفلي والتهاب الموثة وكذا الأمعاء والصفراء. - تفاقم حاد لالتهاب القصيبات الهوائية المزمن والتهاب الرئة الجماعي، على أساس وصفة استشفائية بالنسبة للحالات الحادة أو خطر حدوث مضاعفات استدعت الإقامة بالمستشفى، - التهاب التجويف العظمي الحاد، على أساس وصفة من طبيب مختص في أمراض الأنف والأذن والحنجرة لحالات التهابات التجويف العظمي للجبهة، وعظم الوتدي وعظم الصفوي وجانب التجويف العظمي أو في حالة وجود أدلة عن مقاومة البكتيرية للمضادات الحيوية للمرحلة الأولى والثانية للعلاج (أنتيبوغرام).

.....(بدون تغيير).....

13 R	مضادات الفطريات المجموعات			
13 R 108	فلوكونازول	حبوب / أقراص	100 مغ	
13 R 303	نيستاتين	معلق للشرب قطرات	100.000 و د / مل	

.....(بدون تغيير).....

رمز التسمية الدولية المشتركة	التسمية الدولية المشتركة	الشكل	المقادير	شروط خاصة للتمويض
14	استقلاب غذاء داء السكري			
14 A	مضادات داء السكري الفمية			

.....(بدون تغيير).....

14 A 309	بيوقليتا زون، على شكل كلورهيديرات البيوقليتا زون	حبوب	15 مغ	يعوض فقط على أساس وصفة من طبيب مختص في أمراض السكري أو أمراض الغدد أو الطب الداخلي، في الحالات الخاصة المبررة بتقرير طبي يبرز قصور مفعول أدوية التدخل الأولي (ميتفورمين، سولفاميد نقص الغليسيمينية، أنسولينات) مجتمعة حسب التوصيات الوطنية أو الدولية أو في حالة عدم تحمل هذه الأخيرة.
14 A 310	بيوقليتا زون، على شكل كلورهيديرات البيوقليتا زون	حبوب	30 مغ	يعوض فقط على أساس وصفة من طبيب مختص في أمراض السكري أو أمراض الغدد أو الطب الداخلي، في الحالات الخاصة المبررة بتقرير طبي يبرز قصور مفعول أدوية التدخل الأولي (ميتفورمين، سولفاميد نقص الغليسيمينية، أنسولينات) مجتمعة حسب التوصيات الوطنية أو الدولية أو في حالة عدم تحمل هذه الأخيرة.
14 A 318	متفورمين / قليبين كلמיד	حبوب مغلفة	500 مغ / 2.5 مغ	
14 A 319	متفورمين / قليبين كلמיד	حبوب مغلفة	500 مغ / 5 مغ	
14 B	أنسولينات			

.....(بدون تغيير).....

14 B 312	أنسولين قلوليزين	محلول حقنة تحت الجلد خرطوشات	100 و د/مل خرطوشات 3 مل	
14 B 313	أنسولين قلوليزين	محلول حقنة تحت الجلد	100 و د/مل	

.....(بدون تغيير).....

رمز التسمية الدولية المشتركة	التسمية الدولية المشتركة	الشكل	المقادير	شروط خاصة للتعويض
14 G	العناصر المعدنية والتوازن المائي- الكهربائي			
14 G 029	كلسيوم - عنصر	مسحوق معلق للشرب أكياس	500 مغ، للكلسيوم - جرعة، على شكل كربونات الكالسيوم 1250 مغ / أكياس جرعة	

.....(بدون تغيير).....

14 G 054	مغنيزيوم بیدولات	أَمْبولة للشرب	1.5 غ/5 مل	قابل للتعويض فقط في حالات النقص المثبت في المغنيزيوم.
	مغنيزيوم بیدولات	محلول للشرب	1.5 غ/10 مل	

.....(بدون تغيير).....

14 G 315	كلسيوم عنصر، على شكل كربونات الكالسيوم	حبوب فوارة	500 مغ	
----------	--	------------	--------	--

.....(بدون تغيير).....

15	علم الأعصاب			
15 A	مضادات الصرع ومضادات الاختلاج			

.....(بدون تغيير).....

15 A 080	توبيرامات	أقراص	15 مغ	يعوض فقط بوصفة من طبيب مختص في الأمراض العصبية أو احتمالاً من طبيب مختص في طب الأطفال في حالة علاج الأطفال وفي مداعي الاستعمال المتعلقة بعلاج الصرع فقط.
15 A 081	توبيرامات	أقراص	25 مغ	يعوض فقط بوصفة من طبيب مختص في الأمراض العصبية أو احتمالاً من طبيب مختص في طب الأطفال في حالة علاج الأطفال وفي مداعي الاستعمال المتعلقة بعلاج الصرع فقط.
15 A 082	توبيرامات	أقراص/حبوب مغلفة	50 مغ	يعوض فقط بوصفة من طبيب مختص في الأمراض العصبية أو احتمالاً من طبيب مختص في طب الأطفال في حالة علاج الأطفال وفي مداعي الاستعمال المتعلقة بعلاج الصرع فقط.

رمز التسمية الدولية المشتركة	التسمية الدولية المشتركة	الشكل	المقادير	شروط خاصة للتعويض
15 A 083	توبيرامات	حبوب مغلفة	100 مغ	يعوض فقط بوصفة من طبيب مختص في الأمراض العصبية أو احتمالاً من طبيب مختص في طب الأطفال في حالة علاج الأطفال وفي مداعي الاستعمال المتعلقة بعلاج الصرع فقط.
15 A 084	توبيرامات	حبوب مغلفة	200 مغ	يعوض فقط بوصفة من طبيب مختص في الأمراض العصبية أو احتمالاً من طبيب مختص في طب الأطفال في حالة علاج الأطفال وفي مداعي الاستعمال المتعلقة بعلاج الصرع فقط.
15 B	مضادات الشقيقة			
.....(بدون تغيير).....				
15 B 045	سيتيكولين	قطرات للشرب	0.10%	يعوض فقط بوصفة أولية و سنوية من طبيب مختص في الأمراض العصبية في حالة مداعي الاستعمال: اضطرابات عصبية من أصل وعائي مرتبطة بإصابة مخية إقفارية، و كذا بوصفة من أي طبيب معالج لتجديد العلاج خلال الفاصل الزمني بين الوصفة الأولية - السنوية فحسب.
	سيتيكولين، على شكل ملح مونوصوديك	محلول للشرب	100مغ/ مل	
.....(بدون تغيير).....				
15 D	مضادات بركينسونية			
.....(بدون تغيير).....				
15 D 033	تريهكسفينيديل	أقراص تحرير مطول	2 مغ	
	تريهكسفينيديل هيدروكلوريد تحرير مطول	حبوب تحرير مطول	2 مغ	
15 D 034	تريهكسفينيديل	أقراص تحرير مطول	5 مغ	
	تريهكسفينيديل هيدروكلوريد تحرير مطول	حبوب تحرير مطول	5 مغ	
15 D 062	تريهكسفينيديل كلور هيدرات	حبوب قابلة للتجزئة	5 مغ	
.....(بدون تغيير).....				

رمز التسمية الدولية المشتركة	التسمية الدولية المشتركة	الشكل	المقادير	شروط خاصة للتعويض
15 G	تصلب في شكل صفائح مصببة			

.....(بدون تغيير).....

15 G 078	انترفيرون - بيتا 1A معادة التركيب	محلول حقنة في محقنة مملوءة مسبقا في العضلة	30 ميكروغ/ 0.5 مل (6 م و د/ 0.5 مل)	يعوض فقط بوصفة من المصالح الاستشفائية المختصة في الأمراض العصبية. فضلا عن ذلك، يجب أن يخضع تعويض هذا الدواء للموافقة المسبقة من هيئة الضمان الاجتماعي عند أول طلب للتعويض و كل ستة (6) أشهر. لا يعوض هذا الدواء إلا إذا توفرت معايير التعويض المثبتة في البطاقة التقنية للضمان الاجتماعي (معايير التشخيص السرييري، معايير تطور العلاج الطبي واستجابة المريض للعلاج).
	انترفيرون - بيتا 1A	محلول حقنة في محقنة مملوءة مسبقا تحت الجلد	22 ميكروغ/ 0.5 مل (6 م و د/ 0.5 مل)	
16	طب الأمراض العقلية			
16 A	مضادات الاكتئاب			

.....(بدون تغيير).....

16 A 096	كلوزابين	حبوب	25 مغ	يعوض فقط بوصفة من طبيب مختص في الأمراض العقلية.
16 A 097	كلوزابين	حبوب	100 مغ	يعوض فقط بوصفة من طبيب مختص في الأمراض العقلية.

.....(بدون تغيير).....

16 A 106	ديلوكسيتين	أقراص مقاومة للأمعاء	30 مغ	
16 A 107	ديلوكسيتين	أقراص مقاومة للأمعاء	60 مغ	
16 A 115	سرتراين	حبوب	100مغ	
16 B	مزيلات القلق			

.....(بدون تغيير).....

رمز التسمية الدولية المشتركة	التسمية الدولية المشتركة	الشكل	المقادير	شروط خاصة للتعويض
16 B 108	برومازيبام	حبوب	1.5 مغ	يجب الموافقة المسبقة من هيئة الضمان الاجتماعي لاستمرار التعويض في حالة وصف هذا الدواء لعلاج يتجاوز إثني عشر (12) أسبوعا متتاليا.
16 B 109	برومازيبام	حبوب	3 مغ	يجب الموافقة المسبقة من هيئة الضمان الاجتماعي لاستمرار التعويض في حالة وصف هذا الدواء لعلاج يتجاوز إثني عشر (12) أسبوعا متتاليا.
.....(بدون تغيير).....				
16 D	مهدئات الأعصاب			
.....(بدون تغيير).....				
16 D 103	أريبيرازول	حبوب	10 مغ	يعوض فقط بوصفة من طبيب مختص في الأمراض العقلية.
16 D 104	أريبيرازول	حبوب	15 مغ	يعوض فقط بوصفة من طبيب مختص في الأمراض العقلية.
16 D 110	أتوموكسيتين	أقراص مقاومة للأمعاء	10 مغ على شكل أتوموكسيتين هيدروكلوريد بـ 11.43 مغ	يعوض فقط على أساس وصفة أولية استشفائية من مصالح مختصة في الأمراض العقلية وطب الأطفال والأمراض العصبية وحالة أعراض النشاط المفرط مع نقص التركيز وحدها عند الطفل المشخصة حسب معايير التصنيف الدولي للأمراض للمنظمة العالمية للصحة.
16 D 111	أتوموكسيتين	أقراص مقاومة للأمعاء	18 مغ على شكل أتوموكسيتين هيدروكلوريد بـ 20.57 مغ	يعوض فقط على أساس وصفة أولية استشفائية من مصالح مختصة في الأمراض العقلية وطب الأطفال والأمراض العصبية وحالة أعراض النشاط المفرط مع نقص التركيز وحدها عند الطفل المشخصة حسب معايير التصنيف الدولي للأمراض للمنظمة العالمية للصحة.

رمز التسمية الدولية المشتركة	التسمية الدولية المشتركة	الشكل	المقادير	شروط خاصة للتعويض
16 D 112	أتوموكسيتين	أقراص مقاومة للأمعاء	25 مغ على شكل أتوموكسيتين هيدروكلوريد بـ 28.57 مغ	يعوض فقط على أساس وصفة أولية استشفائية من مصالح مختصة في الأمراض العقلية وطب الأطفال والأمراض العصبية وفي حالة أعراض النشاط المفرط مع نقص التركيز وحدها عند الطفل المشخصة حسب معايير التصنيف الدولي للأمراض للمنظمة العالمية للصحة.
16 D 113	أتوموكسيتين	أقراص مقاومة للأمعاء	40 مغ على شكل أتوموكسيتين هيدروكلوريد بـ 45.71 مغ	يعوض فقط على أساس وصفة أولية استشفائية من مصالح مختصة في الأمراض العقلية وطب الأطفال والأمراض العصبية وفي حالة أعراض النشاط المفرط مع نقص التركيز وحدها عند الطفل المشخصة حسب معايير التصنيف الدولي للأمراض للمنظمة العالمية للصحة.
16 D 114	أتوموكسيتين	أقراص مقاومة للأمعاء	60 مغ على شكل أتوموكسيتين هيدروكلوريد بـ 68.56 مغ	يعوض فقط على أساس وصفة أولية استشفائية من مصالح مختصة في الأمراض العقلية وطب الأطفال والأمراض العصبية وفي حالة أعراض النشاط المفرط مع نقص التركيز وحدها عند الطفل المشخصة حسب معايير التصنيف الدولي للأمراض للمنظمة العالمية للصحة.
16 D 122	رسبيريدون	حبوب	3 مغ	يعوض فقط بوصفة من طبيب مختص في الأمراض العقلية.
.....(بدون تغيير).....				
18	طب الأذن			
18 A	مضادات الخمج مع أو بدون القشريات			
.....(بدون تغيير).....				
18 A 026	سيبروفلوكساسين	محلول للأذن معقم	2 مغ / 1 مل، على شكل سيبروفلوكساسين كلورهدرات 1.166 مغ/0.5 مل	
.....(بدون تغيير).....				

رمز التسمية الدولية المشتركة	التسمية الدولية المشتركة	الشكل	المقادير	شروط خاصة للتعويض
20	طب الرئة			
20 A	الموسعات القصية ومضادات الربو			

.....(بدون تغيير).....

20 A 019	سالميترون	للاستنشاق	25 ميكروغ/ للجرعة	قابل للتعويض بوصفة من الأطباء المختصين في الأمراض الصدرية و طب الأطفال (بالنسبة للحالات التي يمكن أن تندرج في اختصاص طب الأطفال) والطب الداخلي، وفقط في حالات الربو الدائم، المعتدل أو الحاد غير المتحكم فيه بواسطة علاج الكورتيكويد المستنشاق وحده. قابل للتعويض أيضا في مداعي الاستعمال: علاج عرضي لأمراض القصبات والرئة الانسدادي المزمن بوصفة من نفس الأطباء الاختصاصيين وللتجديد من طبيب عام.
----------	-----------	-----------	----------------------	--

.....(بدون تغيير).....

20 A 051	تيربوتالين (سولفات)	مسحوق للاستنشاق (تربيهلر)	0.50 مغ/ للجرعة	
----------	---------------------	---------------------------------	--------------------	--

.....(بدون تغيير).....

20 A 089	بوديزونيد	مسحوق للاستنشاق الفمي	200 ميكروغ/ للجرعة	
	بوديزونيد	مسحوق للاستنشاق أقراص	200 ميكروغ/ أقراص	
20 A 091	فومارات الفورموترون	مسحوق للاستنشاق أقراص	12 ميكروغ	قابل للتعويض بوصفة من الأطباء المختصين في الأمراض الصدرية و طب الأطفال (بالنسبة للحالات التي يمكن أن تندرج في اختصاص طب الأطفال) و الطب الداخلي، وفقط في حالات الربو الدائم، المعتدل أو الحاد غير المتحكم فيه بواسطة علاج الكورتيكويد المستنشاق وحده،

رمز التسمية الدولية المشتركة	التسمية الدولية المشتركة	الشكل	المقايير	شروط خاصة للتعويض
20 A 091 (تابع)				وكذا بوصفة من أي طبيب معالج لتجديد العلاج خلال الفاصل الزمني بين الوصفة الأولية والسنوية. قابل للتعويض أيضا في مداعي الاستعمال : علاج عرضي لأمراض القصببات والرئة الانسدادي المزمن بوصفة من نفس الأطباء الاختصاصيين وللتجديد من طبيب عام.
20 A 104	بروبيونات فليتيكازون/ سلميتيرول	مسحوق للاستنشاق ديسكوس	100 ميكروغ/ 50 ميكروغ	قابل للتعويض فقط بوصفة أولية و سنوية من الأطباء الاختصاصيين في الأمراض الصدرية وطب الأطفال (بالنسبة للحالات التي يمكن أن تندرج في اختصاص طب الأطفال) والطب الداخلي، وكذا بوصفة من أي طبيب معالج لتجديد العلاج خلال الفاصل الزمني بين الوصفة الأولية والسنوية. لا يتم التكفل بهذا الدواء إلا في حالات الربو الدائم، المعتدل أو الحاد غير المتحكم فيه بواسطة علاج الكورتيكويد المستنشق وحده.
20 A 105	بروبيونات فليتيكازون/ سلميتيرول	مسحوق للاستنشاق ديسكوس	250 ميكروغ/ 50 ميكروغ	قابل للتعويض فقط بوصفة أولية و سنوية من الأطباء الاختصاصيين في الأمراض الصدرية وطب الأطفال (بالنسبة للحالات التي يمكن أن تندرج في اختصاص طب الأطفال) والطب الداخلي، وكذا بوصفة من أي طبيب معالج لتجديد العلاج خلال الفاصل الزمني بين الوصفة الأولية والسنوية. لا يتم التكفل بهذا الدواء إلا في حالات الربو الدائم، المعتدل أو الحاد غير المتحكم فيه بواسطة علاج الكورتيكويد المستنشق وحده.

رمز التسمية الدولية المشتركة	التسمية الدولية المشتركة	الشكل	المقادير	شروط خاصة للتعويض
20 A 106	بروبيونونات فليتريكازون/سلميتيرول	مسحوق للاستنشاق ديسكوس	500 ميكروغ/ 50 ميكروغ	قابل للتعويض فقط بوصفة أولية و سنوية من الأطباء الاختصاصيين في الأمراض الصدرية وطب الأطفال (بالنسبة للحالات التي يمكن أن تندرج في اختصاص طب الأطفال) والطب الداخلي، وكذا بوصفة من أي طبيب معالج لتجديد العلاج خلال الفاصل الزمني بين الوصفة الأولية والسنوية. لا يتم التكفل بهذا الدواء إلا في حالات الربو الدائم، المعتدل أو الحاد غير المتحكم فيه بواسطة علاج الكورتيكويد المستنشاق وحده. قابل للتعويض أيضا بوصفة أولية ونصف سنوية من الأطباء الاختصاصيين في الأمراض الصدرية في مداعي الاستعمال علاج عرضي لأمراض القصبات والرئة الانسدادي المزمن عند المرضى الذين لديهم حجم الزفير الأقصى للثانية (VEMS) أقل من 50% من القيمة النظرية والذين لديهم سوابق لتفاقمات متكررة وأعراض بليغة رغم العلاج بالموسعات القصبية المستمر.

.....(بدون تغيير).....

20 A 234	تيوتروبيوم	مسحوق للاستنشاق أقراص	18 ميكروغ ، على شكل برومور التيوتروبيوم أحادي التمييه 22.5 ميكروغ	
----------	------------	-----------------------------	--	--

.....(بدون تغيير).....

20 C	مضادات السعال غير الأفيونية			
------	-----------------------------	--	--	--

.....(بدون تغيير).....

20 C 233	سيترات البيتاميرات	شراب	1.5 مل/مغ	
----------	--------------------	------	-----------	--

.....(بدون تغيير).....

رمز التسمية الدولية المشتركة	التسمية الدولية المشتركة	الشكل	المقادير	شروط خاصة للتعويض
20 F	كورتيكويد مع أدوات توسيع قصبه الرئة			

.....(بدون تغيير).....

20 F 229	بوديزونيد/ فورموتيرول	مسحوق للاستنشاق	200 ميكروغ/ 6 ميكروغ/ للجرعة	قابل للتعويض فقط بوصفة أولية وسنوية من الأطباء الاختصاصيين في الأمراض الصدرية، و طب الأطفال(بالنسبة للحالات التي يمكن أن تندرج في اختصاص طب الأطفال) و الطب الداخلي، و كذا بوصفة من أي طبيب معالج لتجديد العلاج خلال الفاصل الزمني بين الوصفة الأولية و السنوية. لا يتم التكفل بهذا الدواء الا في حالات الربو الدائم، المعتدل أو الحاد غير المتحكم فيه بواسطة علاج الكورتيكويد المستنشاق وحده. قابل للتعويض أيضا بوصفة أولية ونصف سنوية من الأطباء الاختصاصيين في الأمراض الصدرية في مداعي الاستعمال علاج عرضي لأمراض القصبات والرئة الانسدادي المزمن عند المرضى الذين لديهم حجم الزفير الأقصى للثانية (VEMS) أقل من 50% من القيمة النظرية والذين لديهم سوابق لتفاقمات متكررة وأعراض بليغة رغم العلاج بالموسعات القصبية المستمر.
20 F 230	بوديزونيد/ فورموتيرول	مسحوق للاستنشاق	400 ميكروغ/ 12 ميكروغ/ للجرعة	قابل للتعويض فقط بوصفة أولية وسنوية من الأطباء الاختصاصيين في الأمراض الصدرية، و طب الأطفال(بالنسبة للحالات التي يمكن أن تندرج في اختصاص طب الأطفال) و الطب الداخلي، و كذا بوصفة من أي طبيب معالج لتجديد العلاج خلال الفاصل الزمني بين الوصفة الأولية و السنوية. لا يتم التكفل بهذا الدواء الا في حالات الربو الدائم، المعتدل أو الحاد غير المتحكم فيه بواسطة علاج الكورتيكويد المستنشاق وحده. قابل للتعويض أيضا بوصفة أولية ونصف سنوية من الأطباء الاختصاصيين في الأمراض الصدرية في مداعي الاستعمال علاج عرضي لأمراض القصبات والرئة الانسدادي المزمن عند المرضى الذين لديهم حجم الزفير الأقصى للثانية (VEMS) أقل

رمز التسمية الدولية المشتركة	التسمية الدولية المشتركة	الشكل	المقادير	شروط خاصة للتعويض
20 F 230 (تابع)				من 50% من القيمة النظرية والذين لديهم سوابق لتفاقمات متكررة وأعراض بليغة رغم العلاج بالموسعات القصصية المستمر.
21	طب الرثية			
21 A	المسكنات مسكنات الرثية الخارجية الصمغ المصرف			
.....(بدون تغيير).....				
21 A 005	بيروكسيكام	دهن / دهن لاستعمال موضعي	0.5%	
.....(بدون تغيير).....				
21 A 052	ديكلوفيناك	جبيرة، على شكل ديكلوفيناك إيبولامين جبيرة طبية	180مغ موضع بديكلوفيناك صوديوم 146 مغ / جبيرة	
.....(بدون تغيير).....				
22	طب الأنف			
.....(بدون تغيير).....				
22 E	مواد موضعية			
.....(بدون تغيير).....				
22 E 030	بيكلوميتازون، على شكل بيكلوميتازون ديبروبيونات	معلق بخاخة الأنف	100 ميكروغ/ جرعة	
.....(بدون تغيير).....				
25	طب الجهاز البولي وطب الكلى			
25 B	أدوية غدة الموثة			
.....(بدون تغيير).....				

رمز التسمية الدولية المشتركة	التسمية الدولية المشتركة	الشكل	المقايير	شروط خاصة للتعويض
25 B 057	الفوزوسين	حبوب تحرير مطول	10 مغ	لا يعوض في مداعي الاستعمال : علاج مساعد للحس بالمسبار للمثانة في حالة الاحتقان الحاد للبول المرتبط بتضخم الموثة الهيئ.
25 E	مضادات الخمج البولي			

.....(بدون تغيير).....

25 E 058	فوسوميدين	حبيبات لحلول للشرب	3 غ/أكياس	
----------	-----------	-----------------------	-----------	--

.....(الباقى بدون تغيير).....

المادة 4 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 9 شوال عام 1430 الموافق 28 سبتمبر سنة 2009.

الطيب لوح